

فريضة الله في الحج ..

يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾

الآية الكريمة دالة على وجوب الحج ، وقد جاءت الأحاديث الكثيرة بأن الحج أحد أركان الإسلام ودعائمه وقواعده ولقد أجمع المسلمون على ذلك إجماعاً ضرورياً . ووجوبه على المكلف في العمر مرة بالنص والإجماع . ولقد خطب رسول الله ﷺ الناس فقال : « أيها الناس قد فُرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل : أكل عام يا رسول الله ؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً . فقال رسول الله ﷺ : لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ، ثم قال : ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤا لهم واختلافهم على أنبيائهم وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه . ثم قال : الحج مرة فمن زاد فهو تطوع » (١)

وإن الأخطاء التي يقع الناس فيها في الحج كثيرة جداً تفوق الحصر يرجع كلها إلى الجهل بأحكامه .

من أول هذه الأخطاء وأهمها أن يؤجل المكلف الحج حتى يطعن في السن ويضعف البدن فيصعب عليه أداء المناسك ويحاول تتبع الرخص مع أن النبي ﷺ سماه جهاداً . فعن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت : يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد ؟ فقال : « لكن أفضل الجهاد حجٌّ مبرور » (٢) فكيف يؤجل القوى الفتى هذا الجهاد حتى يضعف . وإن ذلك التأجيل إنما يحدث حيث يظن الرجل أن الحج لا يجب عليه إلا بعد أن يفعل كذا وكذا من أمور دنياه ويجعل له ترتيباً في ذهنه ليس له أصل في شرع ولا دين ، وذلك يدل على أمور أخطأ الفهم فيها :

(١) أخرجه مسلم والنسائي وأحمد وغيرهم من حديث أبي هريرة ، وله شواهد من حديث ابن عباس وعلي وأنس بن مالك ، انظرها في الإرواء (رقم ٩٨٠) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٥٢٠) كتاب الحج ، باب فضل الحج المبرور .

بقلم: الرئيس العام

أولها : أن يخاف ألا يرزقه الله بما ليعلم به ولده أو يزوج به ابنته أو يقيم به بعض شأنه إن هو أنفق هذا المال في الحج مع أن حديث ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة جزاء إلا الجنة » ، ولا شك أن هذا الفهم متابعة للشيطان في وسوسته ومجانبة للحكمة في التصرف في المال وظن سىء بالله سبحانه فتدبر قوله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ . الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضلاً وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ . وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ فأى باب أطيب من الإنفاق في أداء فريضة الله في الحج فهل يتعظ أولو الألباب ولا يتابعوا الشيطان يخوفهم الفقر ، ألا يجدوا ما ينفقون في تعلم أو زواج إذا أنفق في الحج .

فالعجب لمن يؤمن بالله رزاقاً ثم يخاف إن أنفق ماله في فرائض الله أن يعخل عليه الله بالمال ينفقه فيما أحل الله .

والأمر الآخر الذى أخطأ فيه الفهم هو في قوله تعالى : ﴿ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ﴾ فلا يجعل من نفسه مستطيعاً لأمر ليس من الاستطاعة في شىء . يقول صاحب محاسن التأويل : فعلى كل مستطيع الحج يجد إليه السبيل بأى وجه كانت الاستطاعة ، الحج . على ظاهر الآية .

وانظر الصحيحة
(رقم ١٢٠٠) ، والإرواء
(رقم ٢٥٢٤) .

حسن ، وله شواهد من
حديث ابن عباس وجابر بن
عبد الله وعمر بن الخطاب
وابنه عبد الله بن عمر ،

(٣) صحيح . أخرجه الترمذي
والنسائي وأحمد والطبري
وابن حبان وغيرهم من
حديث ابن مسعود وسنده

قال : وروينا عن عكرمة أنه قال : الاستطاعة : الصحة . وقال الضحاك : إذا كان شاباً صحيحاً ليس له مال فليؤجر نفسه بأكله وعقبه حتى يقضى نسكه . فقال له قائل : أكلف الله الناس أن يمشوا إلى البيت ؟ فقال : لو كان لبعضهم ميراث بمكة أكان يتركه ؟ قال : لا بل ينطلق إليه ولو حبواً . قال : فكذلك يجب عليه حج البيت .

وقال مالك : الاستطاعة على إطاقة الناس ، الرجل يجد الزاد والراحلة ولا يقدر على المشى . وآخر يقدر على المشى على رجله . وقالت طائفة : الاستطاعة الزاد والراحلة .

ويقول القاسمي أيضاً في قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ هذه الآية الكريمة حازت فنون الاعتبار المعربة عن كمال الاعتناء بأمر الحج والتشديد على تاركه ما لا مزيد عليه . فمنها : الإتيان بـ (اللام وعلى) في قوله : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾ يعني أنه حق واجب لله في رقاب الناس لا ينفكون عن أدائه والخروج عن عهده . ومنها : أنه ذكر ﴿ النَّاسِ ﴾ ثم أبدل عنه ﴿ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ وفيه ضربان من التأكيد . أحدهما : أن الإبدال تشية المراد وتكرير له . والثاني : إن الإيضاح بعد الإبهام والتفصيل بعد الإجمال إيراد له في صورتين مختلفتين .

ومنها : قوله : ﴿ وَمَنْ كَفَرَ ﴾ مكان من لم يحج تغليظاً على تارك الحج ، ومنها : ذكر الاستغناء عنه وذلك مما يدل على المقت والسخط والخذلان ، ومنها : قوله : ﴿ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ ولم يقل عنه . وما فيها من الدلالة على الاستغناء عنه ببرهان لأنه إذا استغنى عن العالمين تناوله الاستغناء لا محالة ولأنه يدل على الاستغناء الكامل فكان أدل على عظم السخط الذي وقع . انتهى .

وأفعال الحج من الإحرام والطواف والسعي ورمي الجمار والوقوف بعرفة ومزدلفة من الأفعال ما ينبيء عن امتثال العبد لأوامر سيده وإن لم يفهم المقصود من هذه الأوامر إنما يتعين عليه الامتثال ويلزمه الانقياد من غير سؤال عن المقصود ولا طلب الفائدة والمعنى من هذه الأفعال لذا كان من تليته صلى الله عليه (ليك حقاً حقاً تعبداً ورقاً ليك إله الحق) .

ويقول رب العزة سبحانه : ﴿ الْحَجُّ أَشْهَرُ مَعْلُومَاتٍ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزُودُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ يقول السعدى فى تفسيره : يجب أن تعظموا الإحرام بالحج وخصوصاً الواقع فى أشهره وتصونوه من كل ما يفسده أو ينقصه من الرفث وهو الجماع ومقدماته الفعلية والقولية خصوصاً عند النساء ومحضرتهم، والفسوق وهو : جميع المعاصى ومنها محظورات الإحرام والجدال وهو المماراة والمنازعة والمخاصمة لكونها تنير الشر وتوقع العداوة. والمقصود من الحج الذل والانكسار لله والتقرب إليه بما أمكن من القربات والتزهد عن مقارفة السيئات فإنه بذلك يكون مبروراً . والمبرور ليس له جزاء إلا الجنة . وهذه الأشياء وإن كانت ممنوعة فى كل مكان وزمان فإنه يتغلظ المنع عنها فى الحج .


واعلم أنه لا يتم التقرب إلى الله بترك المعاصى حتى يفعل الأوامر ... (ثم يقول أيضاً) : أمر الله تعالى بالتزود لهذا السفر المبارك فإن التزود فيه الاستغناء عن المخلوقين والكف عن أمواهم سؤلاً واستشرفاً وفى الإكثار منه نفع وإعانة للمسافرين وزيادة قرابة لرب العالمين وهذا الزاد الذى المراد منه إقامة البنية بلغة ومتاع . وأما الزاد الحقيقى المستمر نفعه لصاحبه فى دنياه وأخراه فهو زاد التقوى الذى هو زاد دار القرار والموصل لأكمل لذة وأجل نعيم دائماً وأبداً . انتهى .

وبهذا يلتقى الحج مع سائر العبادات فى أنه زاد يتقى به العبد سخط ربه وناره ويطمع فى جنته التى أعدها للمتقين ، فهذه أيام الحج وأشهره واستعداد الناس للخروج إليه فسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين . اللهم هبى لنا حج بيتك الكريم وتقبل منا ومن سائر المسلمين وارفع عنا الآثام والذنوب وتقبل منا واقبلنا يارب العالمين إنك على كل شىء قدير، والله من وراء القصد .

محمد صفوت نور الدين

قال الأعشى :

إذا أنت لم ترحل بزاد من التقى ولاقيت بعد الموت من قد تزودا
ندمت على ألا تكون كمثلته وإسك لم ترصد كما كان أرصدا



الأزهر ليس هو الصوفية

الحمد لله الذى هدى قلوب عباده
المؤمنين إليه ، والصلاة والسلام على
رسوله الذى بين السنة وحذر من البدعة ،
وأكمل الدين وأقام الحججة ... وبعد .

شئونها هو « المجلس الصوفى
الأعلى » !!

وعندما يؤلف العلماء
كتاباً تحذر من الصوفية
وبدعها ينبرى بعض الناس
للدفاع عن الصوفية وهو
يظن أنها جزء من الأزهر !
وقد قال لى قائل : إن

مادة التصوف تدرس فى
قسم الدراسات العليا
بجامعة الأزهر ! وأقول :
هذا ليس دليلاً على صحة
التصوف فإن الفلسفة أيضاً
تدرس وهى ليست علماً
شرعياً . ونحن ندرس عقائد
الفرق الضالة لتقف على
ضلالهم . فالدراسة شىء
والتمييز بين الحق والباطل
شىء آخر .

ولسنا بحاجة إلى أن
نسوق الأدلة مرة أخرى
على ضلال الصوفية وبدعها

وهذا الجهاز لا سلطان
للأزهر عليه من قريب أو
بعيد !! وعندما تقوم
الصوفية بنشر البدع
والضلالات والخرافات
يتساءل الكثير من
المسلمين : لماذا يسمح
للأزهر بمثل هذه البدع
والضلالات ؟ ظناً منهم أن
الأزهر هو القائم عليها !!
ويفرح أرباب التصوف لمن
ينسب أعمالهم وأقوالهم إلى
الأزهر لأنه يأرى إلى ركن
شديد !!

فمما لا شك فيه أن
الأزهر الشريف منارة هدى
ومشعل ضياء ، قد تعلم فيه
وتخرج منه أئمة أعلام دعوا
إلى السنة ، وحذروا من
البدعة ، وأقاموا الحججة ،
ودحضوا الشبهة .

وجاهدوا فى سبيل الله
بأقلامهم وألسنتهم .

وبعض الناس قد لا
يفهم هذه الحقيقة ؛ فينسب
إلى الأزهر ما ليس فيه !
وذلك أن الطرق
الصوفية قد أقامت لأنفسها
قديماً - وبتعبير أدق - أقيم
لها جهاز مستقل يرعى

□ لا سلطات للأزهر على المجلس الأعلى للتصوف ! □ العلمانية تشن معركة شرسة ضد الأزهر الآن !

الحقيقة الأولى :

أن الأزهر جهة بيان وإفتاء لا جهة قضاء فعلماءه يقومون بدورهم في بيان السنة ومحاربة البدعة والتحذير منها ، فمن شرح الله صدره انتفع بهذا البيان ، ومن كان في الضلالة أقام على بدعته وضلالته .

وهذا هو شأن الصوفية مع الأزهر منذ عشرات السنين !!

الحقيقة الثانية :

أن الأزهر قد صدر عن علمائه الكثير من الفتاوى الهامة التي تصحح عقائد المسلمين وتحول بينهم وبين كثير من البدع والمنكرات المنتشرة ، وهؤلاء العلماء قد قاموا بما أوجبه الله عليهم من البيان وعدم الكتمان ، وقد صدرت عن

فالشيخ العلامة محمد حامد الفقى مؤسس أنصار السنة رحمه الله كان عالماً أزهرياً وله في نصر السنة ومحاربة البدعة ياع طويل لا ينكره إلا جاحد . والشيخ العلامة عبد الرحمن الوكيل رحمه الله ، وكذلك الشيخ الدكتور محمد خليل هراس رحمه الله ، والشيخ والعالم محمد عبد الرحيم الرئيس السابق رحمه الله ، وشيخنا العلامة عبد الرازق عفيفى أطل الله بقاءه وأنعم عليه بالصحة والشقاء . كل هؤلاء من كبار علماء الأزهر ، وبفضل الله ثم بجهودهم المخلصة ، انتشرت السنة في مصر ، وماتت كثير من البدع أو كادت . وبقيت ثلاث حقائق هامة عن الأزهر أريد أن يتبها لها الكرام القارئون :

ومخالفتها للسنة فإن الحق له طريق واحد ، والضلال له طرق كثيرة .

وقد رضى الله لنا الإسلام ديناً فنحن نسمى أنفسنا بما سمانا الله به ﴿ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ ﴾ .

ولكن ما نريد أن نقرره ونؤكد عليه أن الأزهر ليس هو الصوفية ... بل إن الأزهر قد جلس في أروقتة على مر الدهور والعصور كثير من العلماء الكبار ، ومنهم على سبيل المثال : الحافظ ابن حجر العسقلاني والسخاوى والسيوطى ، وابن خلدون والزرقاتى وغيرهم رحمهم الله .

ولا يفوتنا أن ننبه قراءنا إلى أن علماء ورؤساء أنصار السنة المحمدية كانوا من رجال الأزهر وعلمائه .

والقارىء بأخذ الأجرة ،
وجاء في نفس الفتوى جواز
أخذ الأجرة على تعليم
القرآن الكريم والأذان
والإمامة للضرورة ؟

وفي سنة ١٩٤٢م
صدرت فتوى جاء فيها أن
الوقف على قراءة القرآن
وعمل الموالد غير صحيح ،
وأن عمل الموالد بالصفة
التي عليها الآن لم يفعله
السلف الصالح ولو كان
ذلك من القرب لفعلاه !!
أقول : إذا كان علماء
الأزهر قد انكروا ما يحدث
من الموالد في سنة ١٩٤٢م
فماذا يكون حكمها في سنة
١٩٩٣م وقد أضيف إليها
من المنكرات والبدع على
مدى خمسين عاماً ما يجعلها
أشد تحريماً وضلالاً .

وفي سنة ١٩٢٦م
صدرت فتوى تنص على أن
زيارة القبور مندوب إليها
دون مس ولا تقبيل ولا
طواف !! وفي نفس الفتوى
بيان حكم الموسيقى وهو
الكراهة التحريمية أى

دار الإفتاء المصرية هذه
الفتاوى على مدى مائة
سنة ، ونسوق أمثلة منها :
* صدرت فتوى في سنة

١٣٢١هـ بعدم جواز
قراءة السورة يوم الجمعة
بالمسجد على وجه يشوش
على المصلين .

* ما يذكر بعد الأذان أو
قبله كله من المحدثات
المتبدعة .

* في سنة ١٩٤٠م
صدرت فتوى بعدم جواز
دفن الموقى في المساجد !!
ومع هذا فما زالت
الصوفية تقدس ذلك !

* وفي سنة ١٩٤٤م
صدرت فتوى هامة نصها :
« النذر لأصحاب الأضرحة
والأولياء والصالحين باطل
بالإجماع !! لأنه نذر مخلوق
وهو غير جائز لأن النذر
عبادة ، وهي لا تكون
مخلوق أبداً ، ولأن المنذور
له ميت والميت لا يملك . »

وفي سنة ١٩١٧م
صدرت فتوى بعدم جواز
أخذ الأجرة على تلاوة
القرآن الكريم ويأثم الدافع


التحريم ، ولم يستثن إلا
ضرب الدف في الأعراس ،
والأعياد الدينية !!
الحقيقة الثالثة :

أن العلمانية المصرية
تخارب الإسلام في كل
صوره وأشكاله !!! فكل ما
ينتمى إلى الإسلام مرفوض
عندهم !
وهذا هو سر المعركة
الشرسة التي تقودها
العلمانية المصرية ضد
الأزهر في الآونة الأخيرة .
وأخيراً نكرر القول بأن
الأزهر ليس هو الصوفية !
فإلى الذين يشوهون صورة
الأزهر من المنتسبين إلى
التصوف أو العلمانية نقول
هؤلاء وهؤلاء :

إن شعب مصر المسلم
لن يقع في جبالكم !
وسوف يحميه الله من
مكركم وكيدكم ﴿ وَسَيَعْلَمُ
الَّذِينَ ظَلَمُوا رَأَىٰ مُنْقَلَبِ
يَنْقَلِبُونَ ﴾ .

وصلى الله وسلم وبارك
على نبينا محمد وآله
وصحبه .

مفتوت الشواشي



علوم القرآن أصولاً ومنهجاً

مقدمة وتمهيد

هذا الكتاب العظيم ، ولم يدخروا جهداً في حفظه وتدوينه وتفسيره ، واستباط أحكامه ، والتقيب عن لطائفه وأسراره ، والعمل به ، والسير على نهجه في عباداتهم وعاداتهم ومعاملاتهم ، فتركوا لنا تراثاً خالداً غصت به المكتبات في مشارق الأرض ومغاربها .

وتتابع الغيث من بعدهم إلى يومنا هذا ، يفتح للباحثين في كتاب الله تعالى أبواباً واسعة من العلم والمعرفة ، ويتيح لهم أن ينهلوا من معينه ما شاء الله

القرآن الكريم هو المعجزة العقلية الباهرة التي أيد الله بها خير خلقه ، وخاتم أنبيائه ورسله صلوات الله وسلامه عليه .

وهو خالد في إعجازه لا يزيده التقدم العلمي إلا رسوخاً في الإعجاز ، وهو حجة الله البالغة على خلقه ، تعيدهم بتلاوته ، وتدبره ، وفهمه ، والعمل به ، وأطلعهم من خلاله على بعض أسراره في ملكه وملكوته .

فكان بحق كتاباً جامعاً أفاض في شرح الحقوق والواجبات إفاضة واسعة تضمنتها أحكام جامعة ، وقواعد كلية ، يندرج تحتها كل ما جدّ ويجدّ من شؤون الحياة .

هذا جمع المسلمون الأوائل كل قواهم ، وكرسوا جل حياتهم لخدمة

وهو كتاب الهداية ومنهج الحياة ، بين الله فيه لعباده ما يحل لهم وما يحرم عليهم بأسلوب واضح مشرق لا عوج فيه ولا التواء .

فما من شيء يحتاجون إليه في دينهم ودنياهم إلا شمله تشريعه ، ووسعه بيانده .

أن ينهلوا في سهولة ويسر ،
ولا سيما بعد أن تقدمت
أدوات الطباعة ووسائل
النشر .

وما على الباحثين إلا أن
يشمروا عن ساعد الجد
ويخترقوا أسوار التقليد إلى
الآفاق الرحبة التي يفتحها
لهم القرآن بعباراته
وإشاراته ، فيستنبطوا منه
ما ينفع أمتهم في دينها
ودنياها ، ويستلهموا منه
الرشد في حل المشكلات
المعاصرة التي بلغت الغاية
في التعقيد والتعجيز .

وإني أحاول أن أسهم
بنصيب متواضع في هذا
المجال فأبصر الناس
بالبحوث القرآنية التي كتبها
جهاذة العلماء وأمتهم على
صفحات هذه المجلة
المباركة ، لينهلوا منها ما
ينفعهم في فهم كتاب ربهم
عز وجل وسنة نبيهم ﷺ ،
وذلك بأسلوب واضح
يناسب أهل العصر على
اختلاف درجاتهم في الثقافة
والفهم ، بعيداً عن التعقيد

والتكلف في صناعة الألفاظ
وتراكيب الجمل .

وأبدأ في هذا المقال
ببيان التعريف الجامع لعلوم
القرآن حتى لا يدخل فيها
ما ليس منها .

التعريف بعلوم القرآن :-

علوم القرآن مركب
إضافي ، مؤلف من كلمتين
يقتضينا منهج البحث
التحليلي أن نعرف كل
كلمة على حدة أولاً ، ثم
نبين معنى كلمة علوم
مضافة إلى القرآن الكريم ،
فقول :-

[١] أما العلوم فجمع
علم ، والعلم مصدر
(علم - يعلم) وهو
مرادف للفهم والمعرفة
واليقين والجزم على
الجملة ، وبينها فروق
دقيقة تطلب من كتب فقه
اللغة مثل كتاب (الفروق
اللغوية) لأبي هلال
العسكري .

والعلم مصدر - كما
قلنا - يصح إطلاقه على
المفرد والجمع تقول :

تلقيت العلم في الجامع
الأزهر تعني : علم
التفسير ، والحديث ،
والفقه ، والنحو ،
والصرف وغير ذلك من
أنواع العلم .

وإن أريد الكثرة ،
جمع على علوم ، ولهذا
سميت المباحث القرآنية :
(علوم القرآن) لكثرتها
وتشعب مسائلها .

كما يقول الفقهاء في
كتبهم (باب البيع) فإن
أرادوا الكثرة قالوا :
(باب البيوع) .

ويطلق العلم في لسان
الشرع العام على معرفة الله
تعالى وآياته ، وأفعاله في
عباده وخلقه .

ومعناه عند علماء
التدوين : المعلومات
المنضبطة بجهة واحدة ، أي
موضوع معين .

فمسائل النحو مثلاً
تسمى : علم النحو ،
ومسائل الفقه تسمى : علم
الفقه ، أو هو إدراك المسائل
المنضبطة تحت موضوع

معين .

أو هو الملكة التي تحصل بها تلك المعارف .
والتعريف الأول هو الأولى بالقبول وهو الأشهر عند العلماء .

[٢] أما القرآن في اللغة فهو مصدر (قرأ) ، يقال قرأ ، يقرأ ، قراءة وقرآناً قال تعالى في سورة القيامة : ﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ .

ثم نقل من هذا المعنى المصدرى ، وجعل اسماً للكلام المعجز المنزل على النبي ﷺ ، من باب إطلاق المصدر على مفعوله .

فالقرآن على هذا يكون بمعنى المقروء .

هذا ما اختاره أكثر العلماء استناداً إلى موارد اللغة وقوانين الاشتقاق .
(أما القول بأنه وصف من

القرء - بسكون الراء - بمعنى الجمع ، فهو قول ليس براجح ، وكذلك قول من قال إنه مشتق من قرنت الشيء بالشيء ، أو أنه مرتجل أى موضوع من أول الأمر علماً على الكلام المعجز المنزل ، فكل ذلك - كما يقول الزرقانى - لا يظهر له وجه وجيه ، ولا يخلو توجيه بعضه من كلفة^(١) هذا هو مفهوم لفظ (قرآن) في اللغة .

وأما مفهومه في اصطلاح علماء العقيدة والشريعة واللغة فهو منتزع من خصائصه ومقاصده الكبرى .

وأشهر تعريف له قولهم : القرآن كلام الله المعجز ، المنزل على محمد ﷺ ، المكتوب في المصاحف ، المنقول بالتواتر ، المتعبد بتلاوته .
وبهذا عرفه أكثر أهل

العلم .

[٣] وأما تعريف علوم القرآن بالمعنى الإضافى ، أى باعتبار إضافة العلوم إلى هذا الكتاب المنزل ، فهو عبارة عن طوائف المعارف المتصلة بالقرآن .

وهذا التعريف يشمل بعمومه جميع العلوم الشرعية من التفسير والحديث والفقه وأصول الفقه ، وجميع العلوم التي تعين على فهم معانيه ومقاصده ، كالعلوم اللغوية والتاريخية وغيرها ، فكل ما يتصل بالقرآن من قريب أو بعيد داخل تحت هذا التعريف .

غير أن المشتغلين بدراسة القرآن الكريم - فيما يبدو لنا - يقتصرون في بحوثهم على العلوم الوثيقة الصلة بالقرآن الكريم ، والتي تعينه على فهمه بطريق مباشر ، مثل



(١) انظر مناهل العرفان

للزرقانى ج ١ ص ٧ .

تلك البحوث التي تضمنها
كتاب (البرهان)
للزركشى ، وكتاب
(الإتيقان) للسيوطى
وانفرد التفسير عن هذه
العلوم بالتأليف والتصنيف
مع أنه داخل فيها لمسيب
الحاجة إليها أكثر من غيره
عند جميع المكلفين بلا

استثناء .

أما غيره من علوم
القرآن فلا يكاد يحتاج إليه
إلا المتخصصون في دراسة
كتاب الله تعالى ، على نحو
يمكنهم من تفسيره للناس ،
تفسيراً صحيحاً ، وفق هذه
العلوم التي يعنون
بدراستها .

وقد كانت علوم القرآن
قبل عصر التدوين ، وبعده
بزمن غير يسير متصلة
بسائر العلوم الشرعية ، بل
والعلوم العربية أيضاً ، ثم
انفصلت عنها ، على نحو
سنيته في مقال آخر - إن
شاء الله تعالى - .

« المهمة العلية من استعد صاحبها للقاء الحبيب ، وقدم التقادم بين يدى الملقى فاستبشر عند
القدوم : ﴿ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

« تالله ما عدا عليك العدو إلا بعد أن تولى منك الولي ، فلا تظن أن الشيطان ، غلب ولكن
الحافظ أعرض .

« احذر نفسك فما أصابك بلاء قط إلا منها ، ولا تهادنها ، فوالله ما أكرمها من لم ينها ، ولا
أعزها من لم يذها ولا جبرها من لم يكسرهما ، ولا أراحها من لم يتعبها ، ولا أمنها من لم يخوفها ،
ولا فرحها من لم يحزنها .

« سبحان الله ، ظاهره متجمل بلباس التقوى ، وباطنه باطية خمر الهوى ، فكلما طيب
الثوب فاحت رائحة المسكر من تحته ، فتباعد منك الصادقون وانحاز إليك الفاسقون .

« يدخل عليك لص الهوى وأنت في زاوية التعبد فلا يرى منك طرداً له ، فلا زال بك حتى
يخرجك من المسجد .


« أصدق في الطلب وقد جاءتك المعونة .

« قال رجل لمعروف : علمني الحجة ، فقال : الحجة لا تحب بالتعليم .

هو الشوق مدلولاً على مقتل الفناء^(١) إذا لم يعد صاباً يلقياً حيينه

« ليس العجب من قوله يحونه ، إنما العجب من قوله يحبهم .

« ليس العجب من فقير مسكين يجب محسناً إليه ، إنما العجب من محسن يجب فقيراً مسكيناً .



منزلة السنة من الدين

القرآن الكريم هو الأصل الأول للدين ،
والسنة هي الأصل الثاني ، ومنزلة السنة من
القرآن أنها مينة وشارحة له تفصل مجمله ،
وتوضح مشكله ، وتقيّد مطلقه ، وتخصّص
عامّه ، وتبسط ما فيه من إيجاز ، قال تعالى :
﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل : ٤٤] وقال :
﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ، صِرَاطِ اللَّهِ
الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَّا
إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴾ . [الشورى : ٥٢ ، ٥٣]

رأيتُ مني أصلي » رواه
البخاري . وأنه قال في حجة
الوداع : « لتأخذوا
مناسككم فإني لا أدرى
لعلّي لا أحجُ بعد حجتى
هذه » وفي رواية « خذوا
عني مناسككم » رواه
مسلم وأبو داود
والنسائي .

وروى أحمد ومسلم
وأبو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجه عن
عبادة بن الصامت في قوله
تعالى : ﴿ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ
سَبِيلًا ﴾ . [النساء : ١٥]
أن رسول الله ﷺ
قال : « خذوا عني ، خذوا
عني ، خذوا عني قد
جعل الله لهنّ سبيلاً ،
البكر بالبكر جلد مائة

[الأتعام : ٨٢] بالشرك ،
وفسر الحساب اليسير
بالعرض في قوله سبحانه :
﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ
بِئْسَ مَا يَحْسَبُ
حِسَابًا يَسِيرًا ، وَيَنْقَلِبُ إِلَى
أَهْلِهِ مُسِرًّا ﴾ .
[الانشقاق : ٧ - ٩]
وأنه قال : « صدوا كما

وقد كان النبي
صلوات الله وسلامه عليه
بين تارة بالقول وتارة
بالفعل وتارة بهما ، وقد
ثبت عنه ﷺ أنه فسر
الظلم في قوله سبحانه :
﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا
إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ
الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾

وَتَعْرِيبُ غَامٍ ، وَالتَّيِّبُ
بِالتَّيِّبِ جَلْدُ مَائَةٍ
وَالرَّجْمُ ^(١) .

مثل من بيان السنة للقرآن :

قال الله تعالى :
﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا
الزَّكَاةَ ﴾ ولكنه لم يبين عدد
الصلوات ولا كيفيتها ولا
أوقاتها ولا فرائضها من
واجباتها من سننها فجاءت
السنة المحمدية فينت كل
ذلك ، وكذلك لم يبين متى
تجب الزكاة ؟ وأنصبتها
ومقدار ما يخرج فيها وفي
أى شيء تجب ؟ فجاءت
السنة فينت كل ذلك .

وكذلك قال الله تعالى :
﴿ وَالسَّارِقَ وَالسَّارِقَةَ
فَاقْطِعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا
كَسَبَا نَكَالًا مِّنْ اللَّهِ وَاللَّهُ
عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ ولم يبين ما
هى السرقة ؟ وما النصاب
الذى يحد فيه السارق ؟ وما
المراد بالأيدى فينت السنة
كل ذلك .

وقال الله تعالى :

﴿ إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَسِيرُ
وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ
مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ولم يبين
الحد فجاءت السنة فينته .

وقال الله تعالى :
﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا
كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ
وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي
دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ولم
يبين لمن هذا الحكم فينت
السنة أن هذا الحكم للزاني
غير الْمُحْصَنِ أما المحصن
فحدّه الرجم .

وقال تعالى : ﴿ وَعَلَى
الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّى إِذَا
ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا
رَحَبَتْ ، وَضَاقَتْ عَلَيْهِمُ
أَنْفُسُهُمْ ... ﴾ ولم يبين
قصتهم وجناتهم فجاءت
السنة فينت قصتهم غاية
البيان ، إلى غير ذلك من
المثل الكثيرة التى تفوق
الحصر ، والتي لولا بيان
السنة لها لاستعجم علينا

القرآن وتعدّر فهمه
وتدبره ، وقد كان الصحابة
ومن جاء بعدهم يعلمون
هذه الحقيقة .

روى ابن المبارك عن
عمران بن حصين أنه قال
لرجل : « إِنَّكَ رَجُلٌ أَحْمَقُ
أَتَجِدُ الظَّهَرَ فِي كِتَابِ اللَّهِ
أَرْبَعًا لَا يُجَهَّرُ فِيهَا
بِالقراءة ، ثم عدّد عليه
الصلوة والزكاة ونحو هذا ،
ثم قال : أتعده في كتاب الله
مُفَسَّرًا ؟ إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ أَبْهَمَ
هَذَا وَإِنَّ السُّنَّةَ تُفَسِّرُهُ » .

وروى الأوزاعي عن
حسان بن عطية قال : كان
الوحي ينزل على رسول الله
ﷺ ، ويحضره « جبريل »
بالسنة التى تفسر ذلك .

وعن مكحول قال :
« الْقُرْآنُ أَحْوَجُ إِلَى السُّنَّةِ
مِنَ السُّنَّةِ إِلَى الْقُرْآنِ »
استقلال السنة بالتشريع :
وقد تستقل السنة
بالتشريع أحياناً وذلك
كتحريم الجمع بين المرأة
وعمتها أو خالتها ،

التعريب فى البكر والجلد فى
الثيب آخرون .

(١) أخذ بظاهر الحديث بعض
الفقهاء ، وذهب إلى نسخ

وتحريم سائر القربات من الرضاة - عدا ما نص عليه من القرآن - إلحاقاً لهن بالمحرمات من النسب، وتحريم كل ذى ناب من السباع ومخلب من الطير، وتحليل ميتة البحر، والقضاء باليمين مع الشاهد إلى غير ذلك من الأحكام التي زادت السنة عن الكتاب^(١).

حجية السنة :

وقد اتفق العلماء الذين يعتد بهم على حجية السنة، سواء منها ما كان على سبيل البيان أو على سبيل الاستقلال، قال الإمام الشوكاني: «إن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في الإسلام»^(٢).

وصدق «الشوكاني» فإنه لم يخالف في الاحتجاج بالسنة إلا

الخوارج والروافض، فقد تمسكوا بظاهر القرآن وأهملوا السنن، فضلوا وأضلوا، وحادوا عن الصراط المستقيم.

وقد استفاض القرآن والسنة الصحيحة الثابتة بحجية كل ما ثبت عن الرسول ﷺ قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾.

[آل عمران: ٣١]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾. [النساء: ٥٩]

قال ميمون بن مهران: الرد إلى الله هو الرجوع إلى كتابه، والرد إلى الرسول هو الرجوع إليه في حياته وإلى سنته بعد وفاته.

وقال سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ

يُحَكِّمُوا بِمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾.

[النساء: ٦٥]، وما قضى به النبي ﷺ يشمل ما كان بقرآن أو بسنة، وقد دلت الآية على أنه لا يكفى في قبول ما جاء في القرآن والسنة الإذعان الظاهري بل لا بد من الاطمئنان والرضا القلبي.

وقال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾.

[النساء: ٨٠]، فقد جعل سبحانه وتعالى طاعة الرسول من طاعته، وحذر من مخالفته فقال - عز

شأنه - : ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. [النور:

٦٣]، فلولا أن أمره حجة ولازم لما توعد على مخالفته بالنار.

(١) مقدمة تفسير القرطبي ج ١ (٢) إرشاد الفحول ص ٢٩.

وقال : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ .

[الأَحْزَاب : ٢١]

وقال سبحانه : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

[الْحَشْر : ٧] فقد جعل

سبحانه أمر رسوله واجب الاتباع له ، ونهيه واجب الانتهاء عنه .

وأما الأحاديث فكثيرة منها : ما رواه أبو داود^(١)

في سننه عن المقداد بن معد يكرب أن رسول الله ﷺ قال : « أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانٌ مُتَّكِيٌّ عَلَيَّ أُرِيكْتِهِ يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَاجْلُوهُ ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ ، أَلَا لَا يَجِلُّ لَكُمْ الْجِمَارُ الْأَهْلِيَّةُ ، وَلَا كُلُّ

ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَلَا لُقْطَةٌ مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَعِينِي عَنْهَا صَاحِبُهَا ، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يُعَقِّبَهُمْ^(٢) بِمِثْلِ قِرَائِهِ » قال الإمام الخطابي : قوله : « أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ » يحتمل وجهين :

أحدهما : أن معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أعطى من الظاهر المتلو .

والثاني : أنه أوتي الكتاب وحيّاً يتلى ، وأوتي من البيان مثله أى أُذِنَ له أن يبين ما في الكتاب فيعم ويخص ، ويزيد عليه ويشرح ما في الكتاب ، فيكون في وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتلوه من القرآن » .

وقوله : « يوشك رجلٌ شبعانٌ ... » يحذر بهذا القول من مخالفة السنن التي

سنها مما ليس له من القرآن ذكر ، على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض فإنهم تمثلوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا ، وأراد بقوله : « متكىء على أريكته » أنه من أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت ولم يطلبوا العلم من مَطَانِنِهِ^(٣) .

وقد دل الحديث على معجزة للنبي - ﷺ -

فقد ظهرت فنة من القديم والحديث تدعو إلى هذه الدعوة الخيثة وهي الاكتفاء بالقرآن عن الأحاديث ، وغرضهم هدم نصف الدين أو إن شئت ، فقل : تقويض الدين كله ، لأنه إذا أهملت الأحاديث والسنن فسيؤدى ذلك - ولا ريب - إلى استعجاب كثير من القرآن على الأمة وعدم معرفة المراد منه ،

سارية .

(٢) روى مشدداً ومخففاً من المعاقبة أى يأخذ من أموالهم قراد .

(٣) تفسير القرطبي ج ١ ص ٣٨ .

(١) صحيح . رواد أحمد وأبو داود ، والدارمي بنحوه ، وله شواهد من حديث أبي هريرة وأبي رافع والعرباض بن

وإذا أهملت الأحاديث واستعجم القرآن فقل: على الإسلام القفاء.

وفي حديث العرباض ابن سارية مرفوعاً: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ مَنْ بَعْدِي غَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ» رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن صحيح^(١).

وروى الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما^(٢) أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع فقال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسُّ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ، وَلَكِنْ رَضِيَ أَنْ يُطَاعَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِمَّا تَحْقِرُونَ مِنْ أَمْرِكُمْ فَاحْذَرُوا، إِنِّي تَرَكْتُ مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ» وروى مثله الإمام مالك في الموطأ.

وهي صريحة في أن

السنة كالكتاب يجب الرجوع إليها في استنباط الأحكام وقد أجمع الصحابة - رضوان الله عليهم - على الاحتجاج بالسنة والأحاديث والعمل بها ولو لم يكن لها أصل على الخصوص في القرآن ولم نعلم أحداً خالف ذلك قط فكان الواحد منهم إذا عرض له أمر طلب حكمه في كتاب الله، فإن لم يجده طلبه في السنة، فإن لم يجده اجتهد في حدود القرآن والسنة وأصول الشريعة.

وقد وضع لهم النبي ﷺ هذا الأساس القويم بإقراره لمعاذ حين بعثه إلى اليمن فقد قال له: «بِمَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟» قال: بكتاب الله. قال: فإن لم تجد قال: بسنة رسول الله ﷺ قال: فإن لم تجد قال: أَجْتَهُدُ رَأْيِي وَلَا أَلُو فَضْرَبَ

رَسُولُ اللَّهِ فِي صِدْرِهِ وقال: الحمد لله الذي وفق رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يَرْضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ^(٣).

وقد فهم الصحابة رجوع جميع ما جاءت به السنة إلى القرآن من قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

روى البخارى في صحيحه عن عبد الله بن مسعود قال: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَمَلِّجَاتِ وَالْمُتَمَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ فَقَالَتْ أُمُّ يَعْقُوبَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مِنَ لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوحَيْنِ فَمَا وَجَدْتَهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتُنَّ كُنْتَ

(٣) منكر ضعيف . أخرجه الطيالسى وأحمد وأبو داود والترمذى وغيرهم ، وانظر الضعيفة (رقم ٨٨١) .

أبى هريرة عند أحمد وغيره ، وانظر صحيح الترغيب (رقم ٣٦) ، والصحيفة (رقم ٤٧٠) .

(١) صحيح . أخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه وأحمد والدارمى وغيرهم .

(٢) حسن . فله شاهد من حديث

قرأتیه لقد وجدته قال الله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

وهذه الآية تعتبر أصلاً لكل ما جاءت به السنة مما لم يرد له في القرآن ذكر وعلى هذا الدرب والطريق الواضح من جاء بعد الصحابة من أئمة العلم والدين ، روى عن الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - أنه كان جالساً في المسجد الحرام يحدث الناس فقال : لا تسألوني عن شيء إلا أجبتمكم فيه من كتاب الله ، فقال رجل : ما تقول في المحرم إذا قتل الزنور؟ فقال : لا شيء عليه ، فقال الرجل : أين هذا من كتاب الله؟ فقال : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ ثم ذكر إسناداً إلى سيدنا عمر أنه قال للمحرم قتل الزنور . وذكر ابن عبد البر في كتاب العلم له عن

عبد الرحمن بن يزيد : أنه رأى محرماً عليه ثيابه ، فقال : اتسى بآية من كتاب الله تنزع ثيابي ، قال : فقرأ عليه ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

حديث عرض السنة على القرآن معنوب :

أما الحديث الذي يرويه القائلون بعدم استقلال السنة بالتشريع ، وهو : « إذا جاءكم عنى حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافق فخذوه وما خالف فاتركوه » فقد بين أئمة الحديث وصيارفته أنه موضوع مختلق على النبي - ﷺ - وضعته الزنادقة كي يصلوا إلى غرضهم الدنيء من إهمال الأحاديث . وقد عارض هذا الحديث بعض الأئمة فقالوا : عرضنا هذا الحديث الموضوع على كتاب الله فوجدناه مخالفاً له ، لأننا وجدنا في كتاب الله ﴿ وَمَا آتَاكُمُ

الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ ووجدنا فيه ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ ووجدنا فيه ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (١) .

وهكذا نرى أن القرآن الكريم يكذب هذا الحديث ويرده .

وقد حاول بعض المستشرقين وأتباعهم الذين صنعهم الاستعمار على يديه أن يحبوا ما اندرس من هذه الدعوة الخبيثة ، ولكن الله سبحانه قيض لهؤلاء في الحديث - كما قيض لأسلافهم في القديم - من وضع الحق في نصابه ، ورد كيدهم في نحورهم ﴿ وَيَأْتِي اللَّهَ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾ .

عناية الصحابة بالأحاديث والسنن :

ولمكانة السنة من الدين ، ومنزلتها من القرآن الكريم غنى الصحابة بالأحاديث النبوية عناية

فائقة ، وحرصوا عليها
 حرصهم على القرآن ،
 فحفظوها بلفظها أو بمعناها
 وفهموها ، وعرفوا مغازيها
 ومراميتها بسليقتهم
 وفطرتهم العربية ، وبما
 كانوا يسمعون من أقوال
 النبي ﷺ ، وما كانوا
 يشاهدون من أفعاله
 وأحواله ، وما كانوا
 يعلمونه من الظروف
 والملابسات التي قيلت
 فيها هذه الأحاديث ، وما
 كان يشكل عليهم منها ولا
 يدركون المراد منه
 يسألون عنه الرسول
 ﷺ .
 وقد بلغ من حرصهم
 على سماع الوحي والسنن
 من رسول الله أنهم كانوا
 يتناوبون في هذا السماع ،
 روى البخارى في صحيحه
 عن عمر - رضى الله
 عنه - قال : « كُنْتُ أَنَا
 وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي
 بَيْتِ أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ ، وَهِيَ
 مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ ، وَكُنَّا


تَتَّابُونَ النَّزُولَ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَنْزِلُ
 يَوْمًا وَأَنْزَلَ يَوْمًا فَإِذَا نَزَلَتْ
 جِئْتَهُ بِخَبْرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنْ
 الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ
 فَعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ ... »
 الحديث .
 وبذلك جمعوا بين
 خيري الدين والدنيا ، فما
 شغلهم دينهم عن دنياهم
 ولا شغلتهم دنياهم عن
 دينهم .
 وإذا علمنا أن القرآن
 والسنة استفاضاً ببيان فضل
 العلم والعلماء ، وأن
 الصحابة كانوا يعلمون أن
 السنة هي الأصل الثاني
 للدين ، وأنهم كانوا يحبون
 رسول الله أكثر من حبهم
 لأنفسهم ، وأنهم كانوا
 يجدون في الاستماع إليه لذة
 وروحاً ، وأنهم كانوا
 يعتقدون أنه ما ينطق عن
 الهوى إن هو إلا وحي
 يوحى ، وأنهم كانوا يجدون
 فيما يسمعون منه غذاء
 الإيمان وزاد التقوى ،

وأنه سبيل إلى الجنة .
 إذا علمنا كل هذا
 أدركنا مبلغ حرص
 الصحابة على استماع السنن
 والأحاديث وأن ذلك أمر
 يكاد يكون من المسلمات
 وكذلك عنوا بتبليغ
 السنن لأنهم يعلمون أنها
 دين واجب البلاغ للناس
 كافة ، وكثيراً ما كان
 النبي - صلوات الله
 وسلامه عليه - يحضهم على
 الأداء لغيرهم بمثل قوله :
 « نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ
 مَقَالَتِي فَوَعَاها فَأَدَّها كَمَا
 سَمِعَهَا قَرَّبَ قَرَّبٌ مَبْلَغٌ أَوْعَى
 مِنْ سَامِعٍ » . وفي رواية بلفظ
 « قَرَّبٌ حَامِلٌ فِقْهِ غَيْرِ
 فِقِّهِ ، وَرُبُّ حَامِلٍ فِقِّهِ إِلَى
 مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ » رواه
 الشافعى والبيهقى في
 المدخل^(١)
 وفي خطبته المشهورة في
 حجة الوداع قال : « لِيُبْلَغَ
 الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَإِنَّ
 الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبْلَغَ مِنْ
 هُوَ أَوْعَى مِنْهُ » رواه
 البخارى في صحيحه .

حبان عن زيد بن ثابت
 وغيرهم .

والترمذى وابن حبان عن ابن
 مسعود ، والترمذى وابن

(١) صحيح . أخرجه أحمد وابن
 ماجه عن أنس ، وأحمد



تابع أسس ودعائم الحكم في الدولة الإسلامية

تكلّمنا عن الشرعية الإسلامية كأصل وأساس يقوم عليه نظام الحكم في الدولة الإسلامية .
ومن أهم الأسس التي تتفرع عن هذا الأصل ،
كفالة الشريعة لحقوق الأفراد وحرّياتهم ، وإقرار العدل
وتحقيق المساواة .

ثانياً : كفالة الحقوق والحرّيات

سواء ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ .

[النساء : ١]

إن الأساس الذي يتفاضل به الناس عند خالقهم هو التقوى وهو أمر قلبي لا يعرف حقيقته إلا رب العالمين ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ

الثالث ، ومنها بلاد المسلمين تعاني من الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان ، فإن ذلك يرجع إلى بعد هذه البلاد عن التطبيق الأمثل لشريعة الله عز وجل .

(١) المساواة :

لقد قررت الشريعة الإسلامية المساواة بين بني الإنسان ، فلم تعترف بفروق مصطنعة على أساس الجنس أو اللون أو اللغة ، فالناس في أصل الخلقة

وإذا كانت الأنظمة المتقدمة في عالم اليوم قد اهتمت بهذا الأساس ، بدءاً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وانتهاءً بإنشاء المنظمات ، بل والمحاكم التي تعنى بحقوق الإنسان ، فإن الشريعة الإسلامية ومنذ أربعة عشر قرناً ، قد بلغت في ذلك إلى الحد الذي اعتبرت معه هذه الحقوق بمثابة ضرورات وواجبات لا ينبغي التفريط فيها بحال .
وإذا كانت دول العالم

بقلم
د . جمال
المراغبي
عضو لجنة الفتوى

عليه الحد ، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها»^(١) .
وتسوى الشريعة بين الولاية والرعية ، وقد كان عمر يجذر ولاته من أن تأخذهم نشوة السلطة فتسيهم هذا الأصل وكان يخطب الناس فيقول : أيها الناس إني لم أبعث عمالي عليكم ليصيوا من أباشاركم ولا من أمواكم ، إنما بعثتهم ليحجزوا بينكم ، وليقسموا فيكم بينكم ، فمن فعل به غير ذلك فليقم ، من ظلمه عامله بمظلمة فلا إذن له علي ، ليرفعها إلي حتى أقصه منه ، فيقول أحد الولاة :



الطعام والشراب طوال النهار ، ويجتمعون عليه في وقت واحد ، وفي الحج يلتقي المسلمون وقد نزعوا ثيابهم وزينتهم ، ولبسوا جميعاً ثياباً أشبه ما تكون بأكفان الموتى ، فلا تمايز بينهم وكلهم في هذا الموقف سواء .

✽ المساواة أمام القانون :-

والمساواة أمام أحكام الشريعة أصل من أصول الإسلام يتساوى فيه الحاكم والمحكوم ، والشريف والوضع . والنبي ﷺ يقول : « إنما ضل من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا

عند الله أتقاكم » .

[الحجرات : ١٣]

وفي حجة الوداع يقول النبي ﷺ : « أيها الناس إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، كلكم لآدم وآدم من تراب أكرمكم عند الله أتقاكم ، ليس لعربي فضل على عجمي ، ولا لعجمي فضل على عربي ، ولا لأحمر فضل على أبيض ، ولا لأبيض فضل على أحمر إلا بالتقوى . ألا هل بلغت ؟ اللهم فاشهد »^(١) .

ويربى الإسلام في الإنسان هذا المبدأ وينميه ، ويحوله إلى واقع عملي ، ففي الصلاة يصطف الناس خلف إمامهم بلا تمايز . وفي الصوم يمتنع الجميع عن

حديث رقم ٦٧٨٧ .

الزوائد ج ٣ ص ٢٦٩ . صحيح

(١) أحمد ٤٤١/٥ - ورجاله

(٢) البخارى - كتاب الحد د -

رجال الصحيح - مجمع

أرأيت إن أدب أمير رجلاً
من رعيته ، أتقصه منه ؟
فيقول عمر : وما لي لا
أقصه منه وقد رأيت
رسول الله ﷺ يقص من
نفسه (٣)

✽ المساواة أمام
القضاء :-

والمساواة أمام القضاء
من المظاهر التي لم تعرفها
كثير من دول العالم على
النحو الذي عرفه المسلمون
الأوائل حين التزموا
شريعة الله ، وقد تخاصم
أمير المؤمنين علي مع رجل
من أهل الذمة إلى شرح
القاضي ، ففضى للذمي
على أمير المؤمنين ، وهذا في
زمن فتنة وحرب أهلية تبيح
للحاكم فرض حالة
الطوارئ وقوانين
الضرورة في أرقى دول
العالم اليوم (٤)
✽ المساواة بين المسلم

والذمي :-

وتقرر الشريعة
الإسلامية المساواة بين
المسلم والذمي إلا فيما
يتعلق بأمر العقيدة
والعبادة .

قال علي بن
أبي طالب : إنما قبلوا عقد
الذمة لتكون أموالهم
كأموالنا ، ودمائهم
كدمائنا .

والأصل الفقهي أن لهم
ما لنا وعليهم ما علينا .
✽ المساواة بين الرجل
والمرأة :-

وتسوى الشريعة بين
الرجل والمرأة ، ولكنها لا
تغفل أن لكل منهما دوره
وظيفته ، فالمرأة مكلفة
بكل أركان الإيمان
والإسلام ، وبكل أحكام
الشرع وآدابه وأخلاقه إلا
ما استثنى كترك الصلاة
والصوم حال الحيض ،
وعديم وجوب الجهاد على

المرأة ، وكذلك أحكام
العدة والنفقة وغير ذلك .
والنظام الإسلامي يجعل
للمرأة وظيفتها كما أن للرجل
وظيفته ولكن الوظيفة
الرئيسية للمرأة تتعلق ببيتها
وأولادها ، وليس معنى هذا
أن عمل المرأة خارج البيت
حرام ، فللمرأة أن تعمل
بشرط مراعاة الآداب
والأخلاق والضوابط
الشرعية في تعاملها مع غير
محارمها ، وليس العمل
خارج البيت بضرورة
بالنسبة للمرأة لما لها من حق
النفقة والكفالة على
الرجل ، ولما يؤدي من
نتائج سلبية سيئة تنعكس
على الأسرة وعلى المجتمع .
والإسلام يصون المرأة
عن كل ما يؤذيها ويشينها ،
ولهذا فقد منع النبي ﷺ
المرأة من كل عمل يؤدي
إلى تبذرها وينافي ما يجب لها
من صيانة وستر ، فقال :

« لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة »^(٥).

وأجمع أهل العلم على أن المرأة لا تلي منصب الخلافة والرئاسة وذهب جمهور العلماء إلى عدم جواز توليها القضاء .

(٢) العدالة :

والعدالة من الأسس التي عليها عمار الكون . وصلاح العباد ، لذا حث عليها الإسلام في شتى المواطن حتى مع العدو ، وفي زمن الفتنة .

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ .

[النساء : ٥٨]

﴿ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ﴾ .

[الحجرات : ٩٠]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ .

[المائدة : ٨]

والنبي ﷺ يرسى دعائم العدل قولاً وعملاً « والمقسطون عند الله على منابر من نور على يمين الرحمن وكلتا يديه يمين ، هم الذين يعدلون في حكمهم وأهلهم وما

ولوا »^(٦) « وإن أحب الناس

إلى الله يوم القيامة وأقربهم منه مجلساً إمام عادل »^(٧) .

وحين دخل عبد الله بن رواحة على يهود خيبر ليخرص عليهم ثمارهم ، عرضوا عليه الرشوة ، فقال لهم : لقد جئتكم من عند أحب الخلق إلي ، ولأنتم أبغض إلي من أعدادكم من القردة والخنازير ، وما

يحملني حتى إياه وبغضى لكم على أن لا أعدل فيكم . قالوا : بهذا قامت السموات والأرض^(٨) .

وتقوم فلسفة الإسلام على أن فساد الرعية لا ينصلح إلا بالعدل ، وشريعة الله تعالى هي العدل المطلق ، والإمام العادل هو الذي يتبع أمر الله تعالى بوضع كل شيء في موضعه من غير إفراط ولا تفريط .

شكى بعض الولاة إلى الخليفة عمر بن عبد العزيز سوء حال رعيته ، وسأله : آخذ الناس بالظنة وأضربهم على التهمة ، أو آخذهم بالبينة وما جرت عليه السنة ؟ فكتب إليه عمر : خذ الناس بالبينة وما جرت عليه السنة فإن لم يصلحهم الحق فلا أصلحهم الله .

(٨) أبو داود ح رقم ٣٤١٠ .

وابن ماجه ح رقم ١٨٢٠ ، وإسناده حسن .

ص ٦٣ .

(٧) ضعيف : الترمذى ك

الأحكام ١٣٢٩ وشرح السنة

ج ١٠ ص ٦٥ وفى سنده

عطية العوفى وهو ضعيف .

(٥) البخارى ك المغازى ح رقم

٤٤٢٥ ، وشرح السنة

ج ١٠ ص ٧٦ - ٧٧ .

(٦) مسلم ك الإمارة ح رقم

١٨٢٧ ، شرح السنة ج ١٠

يقول الوالى : ففعلت ،
فصارت من أصلح البلاد
وأقلها سرقة^(٩) .

والعدالة فى الإسلام تعم
العدل الاجتماعى والتكافل
الاجتماعى ولهذا جعل الله
تعالى فريضة الزكاة حقاً
للفقراء ولبنة فى بناء العدل
الاجتماعى ، حتى أن النبى
ﷺ يجعل بيت المال -
خزانة الدولة - وارثاً لمن
لا وارث له وعائلاً لكل
فقير أو ضعيف .

« من ترك مالاً فلورثته ،
ومن ترك ضياعاً فالى
وعلى »^(١٠) حتى إن بيت
المال ليقوم بسداد ديون
المدينين ، وتجهيز الفنادق
لاستضافة المسافرين فى عهد
عمر بن عبد العزيز^(١١) .

(٣) كفالة الحقوق والعربات : -

قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ
كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾ .
[الإسراء : ٧٠]
ولا شك أن الحرية

والمساواة هى أعظم تكريم
لهذا الإنسان ولقد جعل الله
تعالى حرية الإرادة مناطاً
للتكليف ، فمن سلبت
إرادته سقط عنه التكليف
وأصبح عالة على غيره .
وقد كفّل الشرع
للإنسان حرّيته كاملة ،
ولكنه ضبطها بمجموعة من
الضوابط حتى لا تصطدم
حريات الأفراد بعضهم
ببعض ، ولا يطفى بعضهم
على بعض ويستعبد بعضهم
بعضاً وحتى لا يسير
الإنسان وراء شهواته
ونزواته فتحط ذاته ويفقد
أساس كرامته وتفضيله على
سائر المخلوقات .

الحرية المدنية : -
وهى كون الشخص
أهلاً لإبرام العقود
والتصرفات ، وهى ما
تعرف بالأهلية ، أهلية
الوجوب وأهلية الأداء .
أما أهلية الوجوب وهى
التي تجعل الشخص صالحاً
للتملك فقد قررها الشرع

لكل إنسان بغير قيد ، حتى
الجنين فى بطن أمه جعل له
نوعاً من هذه الأهلية .

أما أهلية الأداء ، وهى
كون الشخص أهلاً
للتصرف فى ماله فهى
مكفولة لكل أحد ، إلا من
ساء تصرفه فكان وبالاً
على نفسه وعلى المجتمع
كالسفينة والمجنون فقد قرر
الشرع ضوابط حمايته
﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَّاءَ أَمْوَالَكُمُ
الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ
قِيَاماً ... ﴾ الآية

[النساء : ٥] .
ولا يفرق الشرع بين
الناس على أساس الدين أو
الجنس ، بل المسلم وغيره
سواء ، والرجل والمرأة فى
ذلك سواء .

الحرية الدينية : -
يكفل الشرع الإسلامى
حرية الاعتقاد ﴿ لَا إِكْرَاهَ
فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ
الْبَغْيِ ﴾ [البقرة : ٢٥٦]
﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ
مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ

للطبرى ج ٦ ص ٥٦٧ .

(٩) السيوطى - تاريخ الخلفاء (١٠) متفق عليه .

(١١) تاريخ الرسل والملوك

ص ٢٢١ .

جَمِيعاً ، أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ
حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾ .

[يونس : ٩٩]

فالإسلام لا يعرف
الإكراه ولا يعترف به ، بل
يرفع معه التكليف ،
والدعوة إلى الله لا تكون
إلا بالحكمة والموعظة
الحسنة .

ولكن حين يقوم كبراء
الناس ليصدوا عن سبيل الله
ويمنعوا من وصول الدعوة
إلى غيرهم فهنا يتعين على
المسلمين جهادهم ﴿ فَقاتِلُوا
أُمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَأَ أَيْمَانَ
لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ .

[التوبة : ١٢]

لقد راسل النبي ﷺ
الملوك ودعاهم إلى الإسلام
فلم يستجب أكثرهم ، أما
من استجاب منهم فلم
يطلب منه أن يجبر الناس
على دخول الإسلام ، بل
كل المطلوب منه أن يترك
الإسلام كعقيدة يتحاور مع
غيره من العقائد ، والغلبة
دائماً للحق ، وأما من

أعرض وأبى فلم يقاتل إلا
حين منع الدعوة رصد عن
سبيل الله .

وبهذا الفهم نجد أن
المسلمين الأوائل لم يفكروا
في لحظة أن يفتحوا بلاد
الحبشة كما فتحوا بلاد
الفرس والروم رغم أن
سكان الحبشة لم يدخلوا
جميعاً في الإسلام ، وكذلك
اليمن ، وذلك لأن طريق
الدعوة مفتوح ، وهذا
كانت وصية النبي ﷺ
لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى
اليمن « إنك تأتي قوماً أهل
كتاب فليكن أول ما
تدعوهم إليه أن يعبدوا الله

ولا يشركوا به شيئاً فإن
هم أطاعوا لذلك . وفي
رواية - فإذا عرفوا الله -
فأخبرهم أن الله فرض
عليهم خمس صلوات ...
الحديث » (١٢) .

ودلالة الحديث
واضحة ، فإن هم
أطاعوا ، أما إذا لم يطيعوا
فالأصل الثابت ﴿ لَأَ إِكْرَاهَ

فِي الدِّينِ ﴾ .

ولو كان الإكراه جائزاً
أو معمولاً به ، لما وجدنا
لغير المسلمين وجود في بلاد
المسلمين ، فالواقع خير
شاهد على نفي الإكراه
وقد كان لعمر بن الخطاب
غلاماً نصرانياً ، فكان عمر
يعرض عليه الإسلام
فيأبى ، فيقول عمر « لا
إكراه في الدين » .

وليس معنى الحرية هنا
أن يتمرد المسلم على دينه
وشريعته وهذا جعل
الإسلام للارتداد حداً
شرعياً « من بدل دينه
فاقتلوه » (١٣) .

الحرية الفكرية : -

الإسلام دين يحترم
العقل ويدعو إلى التأمل
والتدبير ، ويحذر من عاقبة
التقليد الأعمى .

﴿ أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى
السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا
وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ
فُرُوجٍ ﴾ . [ق : ٦]



(١٢) متفق عليه . (١٣) متفق عليه .

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا آفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ .

[البقرة : ١٧٠]
وحرية الفكر مكفولة
ما لم تتصادم مع نصوص
الشرع ، لأن في ذلك
تطاول عقلي وقول علي الله
بغير علم .

﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ .

[الإسراء : ٣٦]
وفي المناظرات الفقهية
التي تزخر بها كتب الفقه
والتاريخ خير شاهد على
مدى تمتع الأفراد بحرية
الفكر والرأى والتعبير ،
وإذا كانت بعض فترات
التاريخ الإسلامي لا تشهد
لذلك ، فالعيب ليس في

شريعة الله بل في بعد
المسلمين عن هذه
الشريعة .

أما عن الحرية السياسية
وحق الفرد في المشاركة في
الأمر العامة فسوف
نتناوله تفصيلاً في الحديث
عن الشورى والناصح .
وإلى لقاء آخر

• ليس للعابد مستراح إلا تحت شجرة طوى ، ولا للمحب قرار إلا يوم المزيد . انشغل به في
الحياة يكفيك ما بعد الموت .

• يا منفقاً بضاعة العمر في مخالفة حيبه والبعد منه ، ليس في أعدائك أضر عليك منك .
ما تبلغ الأعداء من جاهل ما يبلغ الجاهل من نفسه

وقال الشاعر :

يا نفس إني قائل فاسمعي مقالة من مشفق ناصح
لا يصحب الإنسان في قبره غير التقى والعمل الصالح

قال القرطبي في تفسير الآية ١٨٩ :

إذا رأت الهلال كبيراً فقال علماءنا : لا يعوّل على كبره ولا على صغره وإنما هو
ابن ليلته ، روى مسلم عن أبي البخترى قال : خرجنا للعمرة فلما نزلنا بطن نخلة قال :
ترأينا الهلال ، فقال بعض القوم : هو ابن ثلاث ، وقال بعض القوم : هو ابن ليلتين .
قال : فلقينا ابن عباس فقلنا : إنا رأينا الهلال ، فقال بعض القوم : هو ابن ثلاث ، وقال
بعض القوم : هو ابن ليلتين فقال : أى ليلة رأيتموه ؟ قال فقلنا : ليلة كذا وكذا قال :
إن رسول الله ﷺ قال : « إن الله مده للرؤية » فهو لليلة رأيتموه .

أسئلة القراء


عن الأحاديث

إعداد

الشيخ محمد

عمرو

عبد اللطيف



جرجا - قرية يعقوب ، عن
حديث قرأه في كتاب « بر
الوالدين » للشيخ كشك
حفظه الله ، عن أنس
رضي الله عنه رفعه إلى
النبي ﷺ أن رجلاً قال
ليعقوب عليه السلام : ما
الذي أذهب بصرك وحنى
ظهرك ؟ قال : أما الذي
أذهب بصري فالبكاء على
يوسف : وأما الذي حنى
ظهري فالحزن على أخيه
بنيامين . فأتاه جبريل عليه
السلام ، فقال : أتشكوا
الله عز وجل ؟ قال :
﴿ إِنَّمَا أَشْكُوا بَثْنِي وَحُزْنَ
يَإِتِي إِلَيَّ اللَّهُ ﴾ الحديث بطوله ،
وفيه : فكان يعقوب كلما
أمسى نادى مناديه : من
كان صائماً فليحضر طعام
يعقوب ، وإذا أصبح ينادى
مناديه : من كان مفطر

(١٣١٦) وأبو داود
(٥٥٢/٢) وابن ماجه
(٤١٨٣) وغيرهم من
طرق عن منصور (وهو
ابن المعتمر السلمي) قال :
سمعت ربي بن حراش
يحدث عن أبي مسعود به .
وهو - باللفظ المذكور -
في بعض الروايات . وفي
بعضها - وهي جميع
روايات البخاري - : « إذا
لم تستحيي » . ورؤي من
طريق مسروق عن أبي
مسعود ، ورؤي أيضاً من
طريق ربي عن حذيفة -
بدلاً من (أبي مسعود) .
وفي بعض ألفاظه : « فافعل
ما شئت » وللمتن روايات
أخرى لا فائدة كبيرة من
إيرادها ، فهذا أصح
ألفاظه . والله أعلى وأعلم .
ويسأل عادل رضوان
أبو زيد السيد - سوهاج -

يسأل فتحي رمضان
السيد - كمشيش - تلا -
منوفية ، عن حديث في
منهج الصف الثالث الثانوي
بكتاب التربية الإسلامية
ص ٦٨ تحت عنوان
الحياء ، وهو : عن أبي
مسعود عقبة بن عمرو
الأنصاري البصري
رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ : « إن مما
أدرك الناس من كلام النبوة
الأولى : إذا لم تستح
فاصنع ما شئت » .

وهذا حديث صحيح في
أعلى مراتب الصحة ، فقد
رواه الإمام أحمد في
« مسنده » (١٢١/٤) ،
١٢٢ - (٢٧٣/٥)
والبخاري في « صحيحه »
(٣٤٨٣ ، ٣٤٨٤)
٦١٢٠ - وفي « الأدب
المفرد » له (٥٩٧) ،

(كذا ، والصواب .
مفطراً) ليفطر على طعام
يعقوب .
فهذا حديث منكر .
واللفظ المذكور أشبه ما
يكون برواية ابن أبي عمر
العدني في « مسنده » كما في
« المطالب العالمة »
(٣٤٦٣) ، ورواية
الأصبهاني في « الترغيب
والترهيب » له كما في
« ترغيب المنذرى »
(٥٧٣/٣ - ٥٧٤ -
بتعليق الشيخ هراس رحمه
الله) . ورواه ابن أبي حاتم
في « تفسيره » (يوسف :
٦٤١) والحاكم في
« المستدرک » (٣٤٨/٢)
والبيهقي في « الشعب »
(٣٤٠٣) من طرق عن
يحيى بن عبد الملك بن أبي
غنية عن حفص بن عمر بن
أبي الزبير - وفي رواية :
ابن الزبير عن أنس مرفوعاً
بنحوه ، وطرفه عندهم :
« كان ليعقوب النبي عليه
السلام أخ مواخياً في الله ،
فقال ذات يوم : يا يعقوب

ما الذي أذهب بصرك ،
وما الذي قوى
ظهرك ... » الحديث
بنحوه . وحفص بن عمر
ابن أبي الزبير لا يُدرى من
هو ، ولا يُعلم سماعه من
أنس أيضاً . وقال الحاكم :
« هكذا في سماعي بخط
يدي (في الأصل : يد) :
حفص بن عمر بن الزبير ،
وأظن الزبير وهماً من
الراوي ، فإنه - تفص بن
عمر بن عبد الله بن أبي
طلحة الأنصاري ابن أخي
أنس بن مالك ، فإن كان
كذلك فالحديث
صحيح . ولم يتعبه
الذهبي .
وأما محقق « تفسير ابن
أبي حاتم » ، فزعم أنه
(حفص بن عبيد الله بن
أنس) قال : « وهو تابعي
صدوق أخرج له الجماعة
إلا أبا داود » . وبناءً عليه
قال : « درجة الأثر :
إسناده حسن » ! وقال ابن
كثير في « تفسيره »
(٤٨٨/٢ - حلب) :

« وهذا حديث غريب فيه
نكارة » . وهو كما قال ،
رحمه الله .
وقال الشيخ هراس -
تعليقاً على عزو المنذرى
الحديث إلى الحاكم والبيهقي
والأصبهاني : « فهلا استحيا
هؤلاء من رواية مثل هذا
المرء الذي لا يعقل أن
ينطق النبي ﷺ - كذا -
منه بحرف ولكن القوم
مولعون بالرواية دون أن
يتدبروا ما يروون » ،
وقال - تعليقاً على كلام
الحاكم - : « مهما جهد
الحاكم أو غيره في تصحيح
هذا الحديث فهو إن شاء
الله غير صحيح وقد قال
الذهبي عن حفص بن عمر
ابن أبي الزبير : ولا يُعرف
من ذا » . وانظر تعليقه على
فقرات المتن ، فإنه نفيس
جداً . ومن أوجه الخلاف
في إسناده هذا الحديث
أيضاً : أن إسحاق بن
راهويه رحمه الله رواه في
« تفسيره » وعنه الحاكم ،
من طريق زاخر بن

سليمان - وهو ضعيف -
 عن ابن أبي غنية عن
 أنس - مرسلاً - بإسقاط
 حفص هذا . وجاء من
 وجه واحد عن زآخر به ،
 فقال : « عن رجل عن
 أنس » ورواه الطبراني في
 « الصغير » (٨٥٧) و
 « الأوسط » كما في « مجمع
 البحرين » (٣٣٤١) عن
 شيخه محمد بن أحمد الباهلي
 البصري (وتحرف في الصغير
 إلى : المصري) حدثنا وهب
 ابن بقية ، حدثنا يحيى بن
 عبد الملك بن أبي غنية ،
 عن حصين بن عمر
 (وتحرف في الصغير إلى :
 عمرو) الأحمسي ، عن أبي
 الزبير : عن أنس به نحوه .
 والباهلي هذا رماه ابن عدى
 بوضع الحديث وسرقته ،
 فقولنا هنا (حصين بن عمر
 عن أبي الزبير) بدلاً من
 (حفص بن عمر بن أبي
 الزبير) من تعمدته أو
 تحببته . وبه وحده أعلاه
 الميثمي في « المجموع »
 (٤٥/٧) ، مع أن هذا

الإسناد فيه حصين بن عمر
 الأحمسي ، وهو متروك
 كذبه الإمام أحمد وابن
 خراش ، ورماه ابن حبان
 برواية الموضوعات عن
 الأثبات .

وأبو الزبير لا تعلم له
 رواية عن أنس رضي الله
 عنه . فالله أعلم .

ويسأل محمد السيد
 جلهموم - محافظة كفر
 الشيخ - مركز سيدى
 سالم - قرية دمرو الحدادى
 عن حديث يتردد في بلدته
 نصه : « من نكح يده فقد
 نكح أمه ، ومن نكح أمه
 حرمت عليه الجنة » .

فهذا حديث باطل لا
 أصل له عن النبي ﷺ ،
 بل لم أجده بهذا اللفظ عن
 أحد من السلف الصالح .

ومثله حديث : « يحيى
 ناكح يده يوم القيامة ،
 ويده حُبلى من الزنا » .
 وقد روى معناه عن أنس
 رضي الله عنه ، ولا يصح
 إسناده .

ومثله حديث : « ناكح

اليد ملعون » كما في « كشف
 الخفاء » (٢٨٣٨) . وقد
 صح عن ابن عباس رضي
 الله عنه - لما سئل عن هذا
 الأمر - أنه قال : « إن
 نكاح الأمة خير منه ، وهو
 خير من الزنا » .

وليس هذا تجويزاً له ،
 فإن نكاح الأمة والزنا
 كلاهما حرام لا يجوز .
 ورُوى عنه إباحته بإسناد
 مظلم لا يصح .

وصح عن ابن عمر أنه
 سئل عنه ، فقال : « ذلك
 نائلك نفسه » !

وقد استدلل الإمامان
 مالك والشافعي رحمهما الله
 على حرمة هذا الفعل بقوله
 تعالى : ﴿ فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ
 ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾
 أي ما زاد على الأزواج
 وملك اليمين . وعند الحنفية
 يجوز عند التحقق من
 الوقوع في الفاحشة ،
 ويدل له قول ابن عباس
 رضي الله عنهما : « وهو
 خير من الزنا » ..



وهناك أدلة أخرى من كتاب الله عز وجل وسنة نبيه ﷺ تراها في كتاب أبي الفيض الغماري سماحه الله « الاستقصاء لأدلة تحريم الاستمراء »، وهو من جواد تواليفه، وإلا فالرجل طُرُقِيَّ جلد .
ولعلي أتعرض لبعض أحاديث الباب في أقرب فرصة تسنح لي، والله المستعان .

ويسأل محمد السيد عبد الرازق - بكلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة . من الشرفية - مركز الحسينية - بحر البقر - عن حديث سمعه من الشيخ الشعراوي - حفظه الله - ونصه : « كنت أنا وأبو بكر في الجاهلية كفرسي رهان فسبقته إلى النبوة فاتبعني ، ولو سبقني لاتبعته » .

وهل ظاهره - بفرض صحته - يشير إلى أن النبوة اكتساب ؟
والجواب : جاء في

خاتمة « كشف الحفاء » (٥٨٣/٢) : « وباب فضائل أبي بكر الصديق رضى الله عنه أشهر المشهورات من الموضوعات كحديث : « إن الله يتجلى للناس عامة ولأبي بكر خاصة ، وحديث : ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصيته في صدر أبي بكر ، وحديث : كان ﷺ إذا اشتاق إلى الجنة قبل تسمية أبي بكر ، وحديث : أنا وأبو بكر كفرسي رهان ، وحديث : إن الله لما اختار الأرواح اختار روح أبي بكر ، وأمثال هذا من المفتريات المعلوم بطلانها بيديها العقل » . وقد أجاب أحد الكرام عن الشق الثاني من السؤال ، فكتب في نفس الورقة بخط أحمر : « النبوة منحة إلهية » ، فجزاه الله خيراً .
ويسأل محمد علي محمود من ولاد إلياس - بصدفا عن حديث : « من احتلم بيده جاءت يوم

القيامة حبل » فما جزاؤه من يحتلم بيده وهل حرام (هكذا السؤال بعد تصويب بعض ألفاظه) .
الحديث لا أصل له عن النبي ﷺ كما قال أبو الفيض الغماري في « الاستقصاء » - وسبقت الإشارة إليه - هذا والصواب « من نكح يده » أو « نكح يده » فهذا الفعل يسمى : « نكاح اليد » و « الاستمراء » و « الخضضة » و « العبث عُميرة » و « العبث بالذكر » أما الاحتلام ، فيكون في المنام ، ولا مدخل للإنسان فيه ، وتقدم أن الحديث مروى عن أنس ، ولا يصح عنه لجهالة بعض رواته ، لكن الحرمة ثابتة من أدلة أخرى كما بينتُ والله أعلم .
ويسأل سعد شحاته رسلان - كفر الحاجة - مركز إيتاي البارود - محافظة البحيرة عن حديث بدأه بقوله « قال النبي


صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » وختمه بقوله :
« صدق رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »
وقع في كتاب (الرحمة في
الطب والحكمة) لجلال
الدين السيوطي ، نصه :
« خلق الإنسان من أربعة
أشياء : من الماء والطين
والنار والريح . أما إذا كثرت
من الماء يكون حافظاً أو
عالماً أو فقيهاً أو كريماً ،
وأما إذا كثرت من الطين
يكون سفاكاً خبيثاً في الدنيا
والآخرة ، وأما إذا كثرت من
النار يكون عواناً (كذا)
أو ظالماً ، وأما إذا كثرت من
الريح يكون كذاباً » .
فهذا كلام باطل لا
أصل له عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
بل يتنزه عن التفوه به آحاد
العقلاء ، وهو مخالف مخالفة
صريحة لنصوص الكتاب
والسنة المتعلقة بخلق الإنسان
والجان كما لا يخفى .
أما الكتاب المذكور
فهو منسوب إلى السيوطي

بالباطل ، ومدسوس عليه .
وفيه بعض الأمور التي
تقارب السحر والدجل ،
مما يتنزه عنه آحاد العلماء
بل الأتقياء والصالحين .
وعليه ، فلا يحل التشاغل
به . والله المستعان .
ويسأل خالد مفضل
عبد الفضيل - المنيا -
ملوى - دبي عن مدى
صدق الأحاديث والأخبار
الموجودة في كل من :
(١) كتاب الداء والدواء
« الجواب الكافي لمن سأل
عن الدواء الشافي » .
(٢) كتاب حياة الصحابة .
(٣) حادي الأرواح إلى
بلاد الأفراح .
والجواب : أن الكتب
المذكورة فيها الصحيح
والحسن ، وفيها الضعيف
بمراتبه ، إذ لم يلتزم ابن القيم
والكأندهلوي رحمهما الله
الاقتصار على ما صح
فحسب . فما كان منها في

« الصحيحين » أو بما اتفق
العلماء على تصحيحه فهذا
يُعتد بلا تردد - باستثناء
بعض الأحرف اليسيرة
المذكورة في مظانها . أما
سائر الأحاديث فينبغي
للتحقق من ثبوتها من
الرجوع إلى من يوثق بعلمه
واختصاصه في هذا المجال :
أو البحث عما تم تحقيقه
منها من قبل أهل
الاختصاص . وهناك كتب
أخرى ترتفع فيها نسبة
الأحاديث الضعيفة
والموضوعة والتي لا أصل
لها كـ « إحياء علوم
الدين » و « تنبيه الغافلين »
وأبي الليث السمرقندي و
« والتذكرة » للقرطبي و
« من وصايا الرسول
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » للشيخ طه
العفيفي ، وغيرها . فهذه
ينبغي أن يراعى فيها ما تقدم
بصورة أكبر . والله أعلى
وأعلم .

« المحب يهرب إلى العزلة والخلوة بحبوبة الأنس بذكره كهرب الخوت إلى الماء والطفل إلى أمه .

وأخرج من بين البيوت لعلى أحاث عنك القلب بالسر خالياً



حكم الرشوة في الشريعة الإسلامية

تعريف الرشوة في

اللغة :-

ارتشى : أخذ رشوة
ويقال ارتشى منه رشوة
أخذها ، ويقال استرشى :
طلب رشوة ، ويقال
استرشى في حكمه : طلب
الرشوة عليه^(١)

تعريف الرشوة في
الاصطلاح :

هي : ما يعطى لقضاء
مصلحة أو ما يعطى
لإحقاق باطل أو إبطال
حق^(٢)

حكم الرشوة في الشريعة

الإسلامية :-

الرشوة حرام بالإجماع
سواء كانت للقاضي أو
للعامل على الصدقة أو
لغيرها^(٣)

دليل حرمة الرشوة من
الكتاب والسنة :-
من الكتاب :

١ - قوله تعالى :

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ
بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا
إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا
مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ
وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾^(٤)

٢ - وقوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا
تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ
بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً
عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ .. ﴾^(٥)

٣ - وقوله تعالى :
﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ
لِلسُّخْتِ ﴾^(٦)
جهة الدلالة من الآيات
السابقة :

الآية الأولى قال الفخر
الرازي : ﴿ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى
الْحُكَّامِ ﴾ : أى لا
ترشوها إليهم لتأكلوا طائفة
من أموال الناس بالباطل^(٧)
والآية الثانية : أن
الباطل اسم لكل ما لا يحل

(٥) النساء الآية ٢٩ .

(٦) المائدة الآية ٤٢ .

(٧) التفسير الكبير ج ٥

(٣) سبل السلام للإمام الصنعاني

ج ٤ ص ١٢٤ ط الحلبي .

(٤) البقرة الآية ١٨٨ .

(١) المعجم الوسيط ص ٣٦٠ ،

المعجم الوجيز ص ٢٦٦ .

(٢) المرجعان السابقان .

في الشرع كالزنا والغصب والسرقة والحيانة وشهادة الزور وأخذ المال باليمين الكاذبة وجحد الحق^(٨) وقال القرطبي : بالباطل : أى بغير حق ، ثم قال : وأكل المال بالباطل بغير عوض ولا هبة باطل بالإجماع^(٩) جهة الدلالة من الآية الثالثة :

﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ قال الحسن وسعيد بن جبير : السحت هو الرشوة^(١) دليل حرمة الرشوة من السنة المطهرة :

١ - عن أبي هريرة

رضى الله عنه قال : « لعن رسول الله ﷺ الراشئ والمرثئ في الحكم » رواه الأربعة وحسنه الترمذى وصححه ابن حبان وزاد أحمد « والرائش »^(٢)

٢ - وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال : « لعن رسول الله ﷺ الراشئ والمرثئ والرائش » ولم يذكر فيه لفظ في الحكم رواه الأربعة إلا النسائى^(٣)

جهة الدلالة من الحديث : أن الرشوة موجبة للعن وكل موجب للعن حرام فالرشوة حرام وهذا بإجماع العلماء .

والرائش هو من يعطى الذى يعينه على الباطل . والمرثئ هو الآخذ للرشوة .

والرائش هو الذى يمشى بينهما وهو السفير بين الدافع والآخذ وإن لم يأخذ على سفارته أجراً فإن أخذ فهو أبلغ فى الحرمة .

٣ - روى عن النبي ﷺ : « هدايا الأمراء غلول » رواه أحمد

٤ - وروى أبو داود أن النبي ﷺ قال : « من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذه بعد ذلك فهو غلول »^(٤)

٥ - وعن أبي حميد

(٣) صحيح وكذلك الزيادة انظر الإرواء ٢٦٢٠ .

(٤) صحيح . وأخرجه الحاكم وغيره انظر غاية المرام ٤٦٠ .

على جاد الحق شيخ الأزهر مجلة الأزهر عدد شهر ربيع الأول ١٤١٣ هـ .

(٢) صحيح بدون الزيادة وزيادة أحمد منكراً وانظر الضعيفة ١٢٣٥ .

(٨) التفسير الكبير ج ٩ ص ١٧٣ ط دار الفند العربى .

(٩) القرطبي الجامع لأحكام القرآن ج ٢ ص ١٨١٥ .

(١) الرشوة الشيخ جاد الحق

الساعدي أن النبي ﷺ قال : « هدايا العمال سحت » رواه الإمام أحمد^(٥)

جهة الدلالة من الحديثين الثالث والرابع :

معنى القلول الخيانة يقال أغلَّ الرجل : خان في المضم وغيره وفي التزويل العزيز ﴿ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾

وهدايا العمال أو الولاة غلول أى سرقة وخيانة ويجب ردها إلى بيت المال ، ودليل ذلك ما روى عن عمرو بن الزبير عن أبي حميد الساعدي قال :

استعمل النبي ﷺ رجلاً من الأزدي يقال له ابن اللتبية على الصدقة فلما قدم قال : « هذا لكم وهذا أهدي إليّ فقام النبي ﷺ على المنبر

فقال : « ما بال العامل نبعته على بعض أعمالنا فيقول هذا لكم وهذا أهدي إليّ ؟ فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه فينظر أيهدى له أم لا ؟ فوالذي نفسى بيده لا يأخذ أحد منهما شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة إن كان بعيراً له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطيه ثم قال : اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ؟ »^(١)

أقسام الرشوة : -

للرشوة أربعة أقسام عند الحنفية :

- ١ - الرشوة على تقليد القضاء والإمارة وهي حرام على الآخذ والمعطى
- ٢ - الرشوة إلى القاضي

ليحكم لدافع الرشوة وهي حرام أيضاً على الآخذ والمعطى ولو كان القضاء بحق لأنه واجب عليه فالرشوة حرام إلى القاضي بالإجماع^(٢)

وقال الصنعاني : إن كانت الرشوة ليحكم القاضي له بغير حق فهي حرام على الآخذ والمعطى وإن كانت الرشوة ليحكم على غريمه فهي حرام على القاضي دون المعطى لأنها لاستيفاء حقه وقيل تحرم على المعطى لأنها توقع الحاكم - القاضي - في

الإثم^(٣)

وذهب جمهور الفقهاء أن القاضي إذا تغيرت حالته بفسق^(٤) ومن ذلك قبول الرشوة يجب عزله وبطل كل حكم يحكم به بعد ذلك .

(٥) صحيح وفي سننه ضعف وله طريق وشواهد يصح بها انظر الإرواء ٢٦٢٢ .

(١) متفق عليه نحوه .
(٢) الرشوة لفضيلة الإمام جاد

الحق على جاد الحق مجلة الأزهر ربيع الأول ١٤١٣ هـ ص ٣٠٦ .

(٣) سبل السلام للإمام الصنعاني ج٤ ص ١٢٤ ط الحلبي

١٩٦٠ م .
(٤) سلطة القاضي د / حسن عجوة ص ١١٧ ط ١٩٨٦ م .

وحكم من يأخذ
الرشوة التعزير لأن الرشوة
ليس لها عقوبة معلومة وإنما
يجتهد الوالى أو الإمام فى
العقوبة بالتعزير والتعزير
هو التأديب على ذنوب لم
تشرع فيها الحدود، ومآل
المال الذى أخذه يعود إلى
صاحبه إن عُرِف، وإلا وُضِعَ
فى بيت المال

حكم الهدية للقاضى ؟

قال الصنعانى : إن
كانت ممن يهاديه قبل الولاية
فلا تحرم وإن كان لا يهدى
إليه بعد الولاية وكانت ممن
بينه وبين غريمه خصومة
عنده فهى حرام على الحاكم
والمهدى^(١)

والهدية حرام للقاضى
ولو كافأ عليها المهدي
بأكثر منها وذلك لميل
النفوس إلى المهدي^(٢)

٣ - القسم الثالث :

الرشوة للإمام أو الوالى :

قال الإمام الشافعى
وإذا أهدى واحد من القوم
للوالى هدية فإن كانت
لشئ ينال به حقاً أو باطلاً
فحرام على الوالى أن
يأخذها لأنه حرام عليه أن
يستعجل على أخذه الحق لمن
ولى أمره وقد أئزمه الله
عز وجل أخذ الحق لهم
وحرام عليه أن يأخذ لهم
بالباطل^(٣)

٤ - القسم الرابع :
الرشوة أو الهدية للعمال أو
الموظفين :

إننا لو نظرنا فى مجتمعنا
لرأينا أن سير الفساد الذى
استشرى فى المصالح فى
الدول المختلفة إنما هو
بسبب تقديم الهدايا
للموظفين وهى فى حقيقتها

رشوة مقنعة يصل بها
صاحبها إلى غير حقه أو
يفرضها العامل أو الموظف
على المتعاملين معه من الناس
ليصل بها إلى حقوقهم^(٤)
ويقول الشيخ الشعراوى

عن الهدية والرشوة :
أما مشكلة قضاء الناس

لمصالحهم إلا مقابل أن يدفع
الإنسان مالاً معيناً فبعض
الناس يقول : إنها هدية
وبعض الناس يقول إنها
صدقة لأن مرتبات الحكومة
منخفضة وما هى بهدية ولا

صدقة وإنما هى وسيلة
للوصول إلى الحق وفى هذه
الحالة حلال لى أن أدفع
للموظف وحرام عليه أن
يأخذ لأنى أريد أن أصل إلى
حقى وهذه الرشوة هى
التي ستوصلنى إلى الحق
ولذلك لا حُرمة على معطيا
وإنما الحرمة على آخذها^(٥)

أبوفرحة مجلة منبر
إسلام مايو ١٩٩١م
(٥) الحلال والحرام للشيخ
الشعراوى عرض مجلة
منبر الإسلام ص ١١٠ مايو
١٩٩١م .

القمرنشاوى ص ٣٦
(٣) الأم للإمام الشافعى ج٢
ص ٨٧ ط دار الغد العربى
١٩٩٠م .

(٤) العدل والطهارة فى قضية
الإمارة د / الحسينى

(١) سبل السلام ج٤ ص ١٢٤
ط الحلبي ١٩٦٠م تحقيق
الأستاذ / محمد عبد العزيز
الخولى .

(٢) دراسات فى الفقه المالكى
د / عبد الجليل سعد

ويقول شيخ الأزهر :

أما صاحب الحق والمصلحة إذا ابتلى بظالم من هؤلاء الذين لا ينجزون المصالح إلا إذا دفع أصحابها لهم ما يرويدون فإن عليه أولاً أن يقاوم هذا الظلم وأن يسلك كل سبيل يمنع هؤلاء الظالمين ويردهم إلى الطريق الحق والعدل .. فإن سلك صاحب الحق هذا السبيل ولم يجد من يعينه وينصره ويساعده على منع الظلم عنه والوصول إلى حقه فهو مضطر لاستخلاص حقه من هذا الظالم بما يدفعه من مال ما دام قد عجز عن إنجاز مصلحته بغير هذا الطريق ولا يكون في هذه الحالة راشياً يستحق اللعن فهو مظلوم يدفع الظلم عن نفسه بوسيلة لم يستطع سواها والإثم كله واقع على

هذا الموظف الظالم الذي أرغمه على سلوك هذا السبيل جزاء أخذ الرشوة :

١ - يأتي أخذ الرشوة يوم القيامة ويحمل ما أخذه على عنقه من أى شيء : بغير كان أو بقرة أو شاة . قال رسول الله ﷺ : « ... والذي نفسى بيده لا ينال أحد منكم منها شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه بغير له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر ... » رواه مسلم

٢ - أن في أخذ الرشوة مشقة على الناس ولقد دعا ﷺ بالشقاق والمشقة على من ولى أمر من ولاية أو إمارة أو أى وظيفة يتعامل بها مع الناس فقال ﷺ : « اللهم من ولى من أمر أمتى شيئاً فشق عليهم فاشقق عليه ، ومن ولى من

أمر أمتى شيئاً فرفق بهم فارق به » ^(١) وله شاهد في رواية أخرى « ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة » متفق عليه .
٣ - ثم إن هذا المال قد أخذ من صاحبه غصباً والغصب حرام بالإجماع وإن صاحبه غير راض عن دفعه إلى هذا الغاصب ، قال ﷺ : « لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب من نفسه » ^(٢)
٤ - وقال عليه الصلاة والسلام : « كل جسم نبت من سحت فالنار أولى به » ^(٣) . وسئل الإمام أحمد بم تلين القلوب ؟ قال بأكل الحلال . ولذلك نجد أكلة الحرام قلوبهم قاسية ظالمة اللهم باعد بيننا وبين الحرام كما باعدت بين المشرق والمغرب

(١) رواه مسلم من حديث عائشة وما بعده من حديث معقل بن يسار .

(٢) صحيح ورد عن أبي حرة الرقاشي وأبي حميد الساعدي وعمر بن يثربى وابن عباس

وانظر الإرواء ١٤٥٩ .
(٣) لا يصح أخرجه البيهقي وأبو نعيم انظر كشف الخفا

من وسائل التزكية الروحية

بقلم

فضيلة الشيخ

عبد اللطيف محمد بدر

رئيس تحرير مجلة التوعية

الإسلامية (سابقاً)

● والعبادات التي فرضها الله على المسلم في الإسلام وسيلة ذات أثر بالغ في تقوية روحه وصفاء قلبه وطهارة نفسه فتشرق عليه شمس المعرفة الإلهية وتغمره أنوار الهداية الربانية فيكون المسلم عبداً ربانياً دائم الصلة بالله قوى الروح قوى الإرادة متحرراً من القيود المادية والأغلال النفسية فلا يضعف ولا يستكين لأنه يستمد قوته من قوة الله التي لا يعجزها شيء، قال الله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِنْ نَبِيِّ قَاتَل مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [الآية ١٤٦ - آل عمران]. والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [الآية ١٢٨ - النحل].

وما سواه حقيراً، فلا يخشى إلا الله ولا يهاب أحداً سواه، لأنه يفتحها بتكبير الله عز وجل ويعظم في أثنائها ربه الذي بيده ملكوت كل شيء.

● وتتجدد هذه الطاقة وتزداد هذه القوة بتكرار الصلاة وبمقدار خشوعه فيها، ولذلك كانت هي قرة عين رسول الله ﷺ وراحة باله، يفرغ إليها كلما حزبه أمر أو نزل به

● فالصلاة وهي عماد الدين والفريضة المتكررة في اليوم واللييلة خمس مرات إذا واطب عليها المسلم وأداها أداء كاملاً مستوفياً لشروطها وأركانها وسننها وآدابها، فإنها تمنحه طاقة روحية عالية، وتعطيه قوة معنوية هائلة، فيكون الله عز وجل في نفسه أكبر من كل كبير وأعظم من كل عظيم، فتزل السكينة في نفسه والطمأنينة بقلبه، ويرى ما دون الله صغيراً

كرب في السلم أو في الحرب ويستعين بها على مواجهة الصعاب بل وعلى ملاقاتة الأعداء ، قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ الآية ١٥٣ - البقرة - وقال تعالى : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾ الآية ٤٥ - البقرة .

● وهي تنهى صاحبها عن الفحشاء والمنكر ، وهما عاملان من أشد عوامل الضعف الروحي ، الذي ينحدر بالإنسان من عليين إلى أسفل سافلين حيث يتساوى مع البهائم والأنعام بل يكون أضل منها وقد خلقه الله في أحسن تقويم وكرمه وفضله على كثير ممن خلق . قال الله تعالى : ﴿ اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ

وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾ الآية ٤٥ - العنكبوت .

وهي تظهر صاحبها من درن المعاصي وسيئات الذنوب ، التي تثقل الروح ، وتجعل النفس خبيثة لا تنهض إلى معالي الأمور ولا تقوى على أداء الواجبات ، فقد روى البخارى ومسلم رحمهما الله تعالى عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « أُرِيْتُمْ لو أن نهراً باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شىء؟ » قالوا : لا يبقى من درنه قال : « فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهنَّ الخطايا » .

وروى مسلم رحمه الله عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « ما من امرئٍ مسلمٍ

تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة وذلك الدهر كله » .

● ولذلك فقد أمرنا بالمحافظة على الصلاة في السلم وفي الحرب وعلى كل حال ، ولا تسقط عن المسلم العاقل مهما كان مريضاً أو صحيحاً بل يؤديها كيفما تيسر له ، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، قال الله تعالى : ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ . فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ الآيتان ٢٣٨ ، ٢٣٩ - البقرة .

● ولما للصلاة من أثر عظيم في إحراز النصر وكسب المعارك فإن على القائد المسلم أن يقيم

الصلاة جماعة بمجنوده عند ملاقة الأعداء وفق نظام وضعه لذلك الإسلام ويشير إليه قول الله عز وجل: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿ [الآية ١٠٢ - النساء] .

● وهكذا فريضة الصيام تقوى في نفس المسلم الخشية من الله ومراقبته والخوف منه ، وتقوى فيه

الإرادة والعزيمة ، والقدرة على ضبط النفس وكفها عن الشهوات ، وتدريبها على تحمل الجوع والظمأ فطرة من الزمان ، وكثيراً ما يعرض ذلك للإنسان ، وخاصة الذين يكونون في ميادين الجهاد والقتال والأحوال غير الطبيعية ، وبذلك يكون المسلم سيد نفسه ومالك زمامها فتقاد له ولا يتقاد لها فيسلم من شرها وينجو من سوتها قال الله تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ الآية ٥٣ - يوسف .

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿ الآية ١٨٣ - البقرة . وتقوى الله عز وجل هي خير ما يتزود به المسلم في دنياه وفي أخراه ، قال الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا

فَإِنَّ خَيْرَ الرِّزَادِ التَّقْوَى وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴿ الآية ١٩٧ - البقرة ، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴿ الآياتان ٢ ، ٣ - الطلاق . وقال تعالى: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿ الآية ٢٩ - الأنفال .

● والزكاة وهي حق الفقير الذي فرضه الإسلام في مال الأغنياء ، تُركى نفس المسلم وتطهره من الشح والبخل ، وتعوده على البذل والتضحية ، إلى جانب ثمارها الاجتماعية التي تعمل على تقريب الفوارق ، وتأليف القلوب ، وإيجاد التعاطف والتراحم بين الأغنياء



والفقراء في المجتمع المسلم الذي يلتزم بأداء الزكاة ، وقد قال الله تعالى لنبية الكريم ﷺ : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ الآية ١٠٣ - التوبة . وقال تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ الآية ١٦ - التغابن . وفي الحديث الصحيح الذي رواه مسلم رحمه الله عن جابر رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ... واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم » .

● وفريضة الحج إلى البيت الله الحرام التي فرضها الله على المستطيع من المسلمين بقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ

سَبِيلًا ﴾ الآية ٩٧ - آل عمران .

لهذه الفريضة دور كبير في تربية المسلم وخاصة في ناحيته الروحية ، فقد تَجَمَّعَ فيها ما تفرق في غيرها من العبادات من حين يخرج الحاج من بيته ملياً لربه وإلى أن ينتهي من مناسك حجه ، فهو في صلة روحية دائمة مع الله عز وجل ، وهو في بذل وعطاء ، وهو في جهاد شاق غير أنه لا قتال فيه ، وهو في حركة دائبة يتنقل من مكان إلى مكان ومن منسك إلى منسك وكأنه يتدرب على التحرك السريع طاعة لله وإذعاناً لأمره ، وذلك يعوده على الطاعة لقائده وسرعة الحركة والتنقل وهما من خصائص الإنسان ، ومن لوازم الحياة في السلم وفي الحرب ، وهو مجاهد لنفسه كاطم لغيظه متحمل لما يصيبه من

أذى إخوانه ولما يواجهه من صعاب ومشاق . وقد نُهي حتى عن مجرد الجدل مع غيره ، فقال الله تعالى : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾ الآية ١٩٧ - البقرة .

وقد روى البخارى ومسلم رحمهما الله عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه » .

وهذا هو الحج المبرور الذى ليس له جزاء إلا الجنة ، ولذلك كان الحج المبرور تالٍ في الفضل للجهاد في سبيل الله كما روى البخارى ومسلم رحمهما الله عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : سئل النبي ﷺ : أى العمل

أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور».

● ومن وسائل التربية الروحية للفرد المسلم غير ما تقدم، قراءة القرآن، والدعاء، والذكر، والاستغفار، ونحو ذلك مما يجعل المسلم على صلة دائمة بالله تعالى، وقد رغب فيها الإسلام وأكد عليها، وكان النبي ﷺ ذاكراً لله في كل أحيانه وعلى كل أحواله، وقد دعانا إلى أن يكون لساننا دائماً رطباً بذكر الله تعالى، فقد روى الترمذي رحمه الله وحسنه عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت عليّ فأخبرني بشيء

أثبتت به قال: «لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله». وروى البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يقول الله تعالى: أنا عند ظنّ عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خير منهم».

● فبالعبادات تحيا النفوس وتطمئن القلوب وتقوى الأرواح وترتفع معنويات المسلم لشعوره دائماً أن الله معه وأن الله يذكره ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكَرُكُمْ وَاسْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ الآية ١٥٢ - البقرة.

وفي الحديث الذي رواه البخاري رحمه الله عن أبي موسى الأشعري رضي

الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكره مثل الحى والميت». وقال تعالى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَعْفرةً وَأَجراً عظيماً﴾ الآية ٣٥ - الأحزاب.

وقد أخذ رسول الله ﷺ بيد معاذ رضي الله عنه وقال: «يا معاذ والله إني لأحبك» فقال: «أوصيك يا معاذ لا تدعني في دبر كل صلاة تقول اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك» رواه أبو داود بإسناد صحيح.

● وهكذا نرى في العقيدة السليمة والعبادة الصحيحة وسيلتين كفيلتين بتقوية روح المسلم ورفع معنوياته حتى ما يخشى أحداً إلا الله عز وجل.

العدل والعدل

بقلم

إبراهيم حافظ رزق

منشأة البكارى - الجيزة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد :

- فمعلوم أن الإسلام هو دين المبادئ القويمة والسلوك الحسن ، فما من سلوك طيب إلا دعا الإسلام إليه ، وما من فضيلة إلا حث الإسلام أتباعه على الالتزام بها ، ومن المبادئ التي دعا إليها الإسلام مبدأ « العدل والقيام بالقسط » ، فبالعدل قامت السماوات والأرض ، قال تعالى : ﴿ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ * أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ * وَأَقِيمُوا الزُّنَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾ [الرحمن : ٧ - ٩] ، وبالعدل ومن أجل العدل أنزل الله الكتب وأرسل الرسل ، قال تعالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ [الحديد : ٢٥] ، ولتحقيق العدل يبعث الله الأولين والآخرين ليفصل بينهم ، قال تعالى : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ .

[الأنبياء : ٤٧]

﴿ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ ... ﴾ [الشورى : ١٥] وأمر نبيه داود عليه السلام بذلك فقال تعالى : ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ

وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ... ﴾ [الأنعام : ١٥٢] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ... ﴾ [النحل : ٩٠] ، وقد أمر الله رسولنا محمداً ﷺ بالعدل فقال تعالى :

والعدل هو الإنصاف والمساواة وعدم الجور ، وقيل هو إعطاء المرء ما له وأخذ ما عليه ، والعدل اسم من أسماء الله التي سمي بها نفسه فهو سبحانه الحكم العدل ، لذلك أمر بالعدل في القول والفعل فقال تعالى : ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا

اللَّهُ ... ﴿ [ص : ٢٦] ،
وأمر الله المؤمنين بالعدل
فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ
بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ
أَنْفُسِكُمْ أُوِّ الِوَالِدِينَ
وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ
فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا
تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ
تَلَوْتُمْ أَوْ نَعَسْتُمْ فَاِنَّ اللَّهَ
كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿
[النساء : ١٣٥] ،
فالقيام بالعدل يمنع البغى
والظلم ويكفل المساواة بين
الناس فيعطى كل ذى حق
حقه ويتساوى الأقارب
والأباعد والأصدقاء
والأعداء والأغنياء
والفقراء ، وقال تعالى :
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا
قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ
وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَانُ قَوْمٍ
عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ
أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ... ﴿
[المائدة : ٨] ، فلا
يجرمكم شتان قوم أى لا

يحملنكم بغض قوم على ترك
العدل فيهم بل اعدلوا
فذلك أقرب للتقوى وأدل
على صفاء النفس وسلامة
القلب من الهوى والتعصب
لغير الحق ، وقد ورد أن
رسول الله ﷺ لما أرسل
عبد الله بن رواحة إلى يهود
خير ليقسم معهم محصورهم
من الثمار والزروع حسب
ما تعاهد معهم عليه رسول
الله بعد فتح خيبر ، حاول
اليهود رشوته ليرفق بهم
فقال لهم عبد الله : والله
لقد جئتكم من عند أحب
الخلق إلي ولأنتم والله أبغض
الناس إلي وما يحملنى حبى
إياه وبغضى لكم على أن لا
أعدل فيكم ، فقالوا : بهذا
قامت السماوات
والأرض ، وكما قال ابن
تيمية رحمه الله : إن أمور
الناس تستقيم فى الدنيا مع
العدل ولا تستقيم مع
الظلم .
- والعدل يكون على

أقسام منها :

أ - العدل بين العبد
وربه ، وذلك بإيثار حق
الله على حظ النفس وتقديم
رضاه سبحانه على هوى
النفس والامتثال لأوامره
 واجتناب نواهيه ، وأعدل
العدل القيام بحق الله
سبحانه من توحيده وعبادته
 وإخلاص العمل له ،
فصرف شىء من أمور
العبادة لغير الله سبحانه
شرك بالله ، والشرك بالله
ظلم لأنه وضع للأمر فى
غير موضعها ومساواة
للمخلوق بالخالق ، وهذا
ما ذمه الله فى القرآن حيث
يقول تعالى : ﴿ ثُمَّ الَّذِينَ
كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿
[الأنعام : ١] .

ب - عدل الإنسان مع
نفسه : وذلك بتعويدها على
طاعة الله ودفعها لعمل
الخير وكفها عن الشر ،
وإلزامها تقوى الله فى السر



(١) حسن أخرجه أبو داود وابن ماجه وغيرهما عن ابن عباس رضى الله عنهما .

والعلن ، فالمعاصي كلها
ظلم وجور والطاعات كلها
عدل وإنصاف .

ج - عدل الإنسان مع
غيره : وذلك بأخذ ما له
وإعطاء ما عليه ، وبذل
النصح للغير وترك الخيانة
والانتصاف من نفسه .
- وكل إنسان مطالب

بتحقيق هذه الأقسام من
العدل حتى يُحسن صلته
بالله أولاً ثم بالناس ،
فالعدل مسئولية كل مسلم
في أى موقع كان ، فالحاكم
مطالب بتحقيق العدل بين
أفراد رعيته التي استرعاه
الله عليها ، فكلكم راع
ومستول عن رعيته ، ومن
السبعة الذين يظلمهم الله في
ظله كما في الصحيح .

« إمام عادل ... » ، ولا
يقصد بالإمام العادل ولى
الأمر أو الحاكم فقط ، بل
كل إنسان ولاة الله أمر
أناس وجعله قوام عليهم هو
إمام ، فالقاضي بين
خصومه إمام ، وصاحب

العمل بين عماله إمام
مطالب بالعدل بينهم ،
والمدير بين موظفيه إمام
مطالب بتحقيق العدل
بينهم ، والوالد بين أولاده
مطالب بتحقيق العدل
وعدم تفضيل ولد على غيره
أو إثارة ذكر على أنثى لقول
الرسول ﷺ : « اتقوا الله
واعدلوا بين أولادكم » ،
والزوج مطالب بتحقيق
أقصى ما يستطيعه من
العدل بين زوجاته إن كان
له أكثر من زوجة ، روى
أصحاب السنن من حديث
أبي هريرة : « من كانت له
زوجتان فمال إلى إحداهما
دون الأخرى جاء يوم
القيامة وشقه مائل »^(١) .

- وقد ضرب الرسول

ﷺ وهو الأسوة المثل في
تحقيق العدل في كل أقواله
وأفعاله ، فكان يُقسم بين
نسائه فيما يملك ويعدل في
تلك القسمة وكان يقول
فيما يرويه أبو داود :
« اللهم هذا قَسْمِي فيما

أملك فلا تلمني فيما تملك
ولا أملك »^(٢) يعنى ميل
القلب ، ومما يُضربُ به
المثل في عدله إلى يوم القيامة
قصة الخزومية التي سرقت
فقطع يدها ورفض شفاعته
أسامة بن زيد فيها وقال
فيما يرويه البخارى : « إننا
أهلك الذين من قبلكم أنهم
كانوا إذا سرق فيهم
الشريف تركوه وإذا سرق
فيهم الضعيف أقاموا عليه
الحد ، والذي نفسى بيده
لو أن فاطمة بنت محمد
سرقت لقطعت يدها » .

- فلتكن لنا في رسولنا

ﷺ الأسوة الحسنة في
تطبيق العدل والقيام
بالقسط ، وطوى لمن
يوفقهم الله للعدل

فقد روى مسلم عن عبد
الله بن عمرو أن رسول الله
ﷺ قال : « المقسطون
على منابر من نور عن يمين
الرحمن وكلنا يديه يمين
الذين يعدلون في حكمهم
وأهلبيهم وما ولوا » .

بالإرسال انظر الإرواء

(٢) ضعيف أخرجه أصحاب
السنن وغيرهم وهو معل

(١) صحيح وقد أعله بعضهم
وانظر الإرواء ٢٠١٧ .

نحن وأفريقيا

الذين لا يعرفون تاريخ العلاقات الأفريقية جنوب الصحراء بمنطقتنا العربية ويجهلون التكوين السكاني الحالي لأغلب هذه الدول الأفريقية، يهملون في تفسيرهم للأحداث المصرية التي تقع بين هذه الدول ودول المنطقة العربية عوامل أساسية ويقدمون تفسيرات سطحية .

فمنذ آلاف السنين ، عرف الفينيقيون القيمة الاقتصادية لما نعرفه اليوم باسم أفريقيا جنوب الصحراء - حيث لم تكن الصحراء بهذا الاتساع - فأقاموا مدينتهم التجارية قرطاجنة على السواحل الشمالية لأفريقيا . وتحكموا في تجارة إقليم البحر الأبيض وفي موجة من موجات الجفاف التي اجتاحت المنطقة في نهايات العصر الروماني ، اتسعت الصحراء ، ولكن العلاقات

بين شمال وجنوب الصحراء لم تنقطع حتى بعد أن هدم الرومان قرطاجنة . ونشأت شبكة طرق صحراوية تربط شمال الصحراء بجنوبها واحد من هذه الطرق ، كان يربط مصر بمنطقة بحيرة تشاد وكل غرب أفريقيا وعبر شبكة الطرق هذه ، كانت كل منتجات أوروبا والمنطقة العربية القابلة للتصدير تتجه إلى أفريقيا . وكانت القوافل تعود من أفريقيا محملة بالذهب ،

والعاج وريش النعام وخشب الأبنوس والبخور والتوابل الأفريقية ، وفي بعض الأحيان العبيد ، ويذكر المؤرخون أن قافلة سنوية من اثني عشر ألف جمل ، كانت تصل إلى مصر محملة بهذه البضائع عبر هذه الطرق . حين كان تعداد مصر لا يتعدى حفنة ملايين .

ولما تم طرد المسلمين من الأندلس في القرن الخامس عشر ، تمكن هنري الملاح ، حين عبر إلى أفريقيا متبعاً فلول المسلمين ، أن يرى إحدى هذه القوافل . ففكر في أن يحرم المسلمين من هذه الثروة . وبدأ يخطط للوصول إلى مناجم هذا

الذهب عن طريق البحر وأن يعمل على تحويل هذه التجارة لتصبح في أيدي البرتغاليين . ومات هنرى . ولكن شأن كل إدارة علمية ، لم تمت الفكرة . ولم تتوقف البرتغال ولا أوروبا كلها ، حين اقتنعت بالهدف بعد أن تم صبغه بصبغة دينية .. واستطاعت أوروبا أن تصل إلى أفريقيا عن طريق البحر ، وأن تحول هذه التجارة الهامة عبر البحر إلى أوروبا ، وحرمان المسلمين من ثمراتها . ثم قسمت أوروبا أفريقيا إلى دول بعد أن أخلت دولاً بكاملها من سكانها ، أخذوا عبيداً ويبيعوا في أمريكا وأوروبا . ولما تم اختراع الآلة لم تعد الدول الأوروبية في حاجة إلى يد عاملة من العبيد ، وفي نفس الوقت ، كانوا في حاجة إلى هذه اليد العاملة في بلادها لتزرع

وتنتج المواد الخام اللازمة للصناعة . وهنا بدأت أوروبا تفكر في تحريم التجارة في العبيد ، وتم الإعلان عن ذلك في عهد عصبة الأمم . وحتى تستعيد أوروبا ثقة أفريقيا وشعوبها بدأت تبذر بينهم بذور المسيحية . لهذا نلاحظ في أغلب الدول الأفريقية ، أن المسيحية القادمة من طريق البحر ، استقرت في الجنوب ، والإسلام الذى جاء من الصحراء استقر في الشمال . ولكن نلاحظ أيضاً أنها مسيحية ذات طابع خاص . ففي فترة الاستعمار ، كانت كل دولة مستعمرة تحاول أن تربط المسيحية في مستعمراتها بالدولة صاحبة السيادة ، تجارياً وثقافياً وكان المسلمون واللاذينيون أكثر مقاومة لهذه الاتجاهات . وحين كانت دولة أفريقية تحصل على

استقلالها كان المبشرون من كل أوروبا يتجهون إلى هذه الدولة . لهذا تجد في كل مدينة أفريقية عدداً كبيراً من الكنائس ، وأتباع كل كنيسة يدينون بالولاء للدولة الأم لهذه الكنيسة . وزرع الأوروبيون العداء بين هذه الكنائس لأن هدفهم ليس الدين . وبقيت الصلات منقطعة بين هذه المناطق والعالم العربى فبدأت اتجاهات ثقافية غربية ساعد عليها انتشار اللغات الأوروبية وارتباط الصناعة بالغرب . وزاد على ذلك نحو اتجاهات معادية للعالم العربى والثقافة العربية . كل هذا حدث في غياب العالم العربى عن هذه المناطق وعلينا أن نراعى هذه الاعتبارات في تعاملاتنا مع أفريقيا . والله من وراء القصد .

١ . أحمد صالح عماشة

أقول في المقدمة . فضيلة الشيخ محمد
 متولى الشعراوى عالم جليل ، معروف للجميع
 بالغيرة على الدين ، والأدب الجم ، ودماثة
 الخلق ، ومعرفة الفضل لذويه ويعلم الله بمدى
 حبي له وإعزازى إياه ، ولكنى كما قال الإمام
 الحافظ الذهبى عن الإمام ابن تيمية . شيخ
 الإسلام حبيب إلينا ، ولكن الحق أحب إلينا
 منه .

فضيلة الشيخ وهو يتعرض فى خواطره
 الإيمانية لسورة الروم عند قوله تعالى :
 ﴿ لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾
 الآية (٣٤) . للسورة السابقة كان مما ذكر فضيلته
 عن اللام فى قوله تعالى : ﴿ ليكفروا ﴾ أنها لام
 أمر والأصل فيها السكون ، وكان يجب على
 كتاب المصحف التنبيه لها من الآن وضبطها
 بالسكون بدلاً من الكسرة لأن القرآن مبنى على
 الوصل .

لقاءات سابقة .

الصورة الأولى :

الأمر : ويكون صادراً

من أعلى درجة إلى من هو

أقل منه .

الصورة الثانية :

الدعاء : ويكون صادراً

من الأدنى إلى الأعلى .

فقول لفضيلة الشيخ :

نعم القرآن مبنى على

الوصل ، ولكن ما الأصل

فى هذه اللام التى تسمى

لام أمر ، أو اللام الطلية ؟

لأنه قيل : تسميتها باللام

الطلية هو الأصح ، لأن

الطلب يشمل صوراً ثلاثة ،

وقد ذكر ذلك فضيلته فى

دفاع عن ضبط المصحف والقراءات المتواترة

بقلم

أحمد مصطفى محمد

رضوان سلطان

بندار الشرقية - جرجا

مدرس - تخصص القراءات

بالأزهر الشريف

الصورة الثالثة :

الالتماس : ويكون صادراً من مساوٍ إلى نظيره .

نعود إلى حديثنا عن اللام ، فبعد أن أكد فضيلته أن اللام هي لام الأمر بدليل قوله تعالى : ﴿ فَمَتَعُوا ﴾ ولام الأمر ساكنة ، واستدل على ذلك بآية سورة الحج في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفْتَهُمْ وَلِيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾^(١) فاللام ساكنة في الكلمات الثلاث ثم استدل فضيلته بآية أخرى جمعت الاثنين وهي قوله تعالى في سورة الطلاق ﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ ﴾^(٢) فاللام في الموضعين للأمر بالرغم من كسرها في الأول وتسكينها في الموضع الثاني ،

﴿ فليُنْفِق ﴾ ، فنقول رداً على ما ذكره فضيلة الشيخ واستشهد به : بأن الأصل في لام الأمر الكسر وليس السكون كما ذكر فضيلته ، لأنه لو كان الأصل السكون لأنكرنا عدة قراءات متواترة بالكسر للام حتى ولو كانت في الوسط . وهما الأدلة على ذلك .

(١) ذكر القرطبي في تفسيره لسورة العنكبوت عند قوله تعالى : ﴿ لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُوا ﴾^(٣) عند اللام في كلمة ﴿ وليتمتعوا ﴾ بأن الأصل في اللام الكسر^(٤) بدليل أن فيها قراءتين سبعيتين .

(٢) قراءة ورش وأبو عمرو وابن عامر وعاصم بكسر اللام وصلأ وبدءاً ، لأن الأصل في لام الأمر

الكسر^(٥) وذلك في قوله تعالى ﴿ لِيَتَمَتَّعُوا ﴾ في سورة العنكبوت وهي قراءات متواترة .

(٣) ذكر الدكتور عباس حسن في كتابه الوافي (النحو الوافي) بأن تحريك اللام بالكسر هو الأكثر ، إذا لم يسبقها الواو ، أو الفاء ، أو ثم . فإن سبقها أحد الأحرف الثلاثة جاز تسكينها وتحريكها ولكن التسكين أكثر (انتهى بتصرف)^(٦) .

(٤) في آية الحج التي استشهد بها فضيلة الشيخ على أن الأصل لام الأمر السكون لأنها وردت ساكنة في هذه الآية . نقول صحيح ضبطت اللام في الكلمات الثلاث « ثم ليَقْضُوا - وليُؤْفُوا - وليطُوفُوا » بالسكون لأنها موافقة لقراءة حفص غير

- (١) الآية رقم (٢٩) من سورة الحج .
(٢) الآية رقم (٧) من سورة الطلاق .
(٣) آية (٦٦) من سورة

- العنكبوت .
(٤) القرطبي ج ١٣ ص ٢٤١ ط بيروت .
(٥) المذهب في القراءات العشر وتوجيهها ج ٢ ص ١٥٧ ط

- الأميرية .
(٦) النحو الوافي لعباس حسن ج ٤ ص ٤٠٨ ط دار المعارف .

أن ورشاً وأبا عمرو وابن عامر قرءوا « ثم ليقطع » بكسر اللام وأسكن الباقون ، وكلها قراءات متواترة ، ومثله في قوله تعالى : ﴿ ثم ليقضوا ﴾ غير أن (قُتِبَلاً) معهم على الكسر .

وقرأ (ابن ذكوان) ﴿ وليوفوا ﴾ ، ﴿ وليطوفوا ﴾ بكسر اللام فيهما - وقرأ الباقون بالإسكان ، وكلها قراءات متواترة لم ينكر عليها أحد .

- حُجَّة من كسر اللام أنها لامات . أمر أصلها الكسر ، فأتى بها على الأصل كما لو ابتدأ بها لم تكن إلا مكسورة ، فأجراها مع حرف العطف مجراها بغير حرف العطف في الابتداء وكأنه لم يعتد بحرف العطف وهو الاختيار . أما حُجَّة من أسكن

أنه على التخفيف للكسرة ، فأسكنها وكأنه اعتدَّ بحرف العطف ، وقد منع المبرد إسكان اللام مع « ثم » لأنها كلمة يوقف عليها^(٧) . وقد رُدَّ على المبرد بأن هذه اللام بعد « ثم » أتت مكسورة وأتت ساكنة وقد ورد ذلك في القراءات المتواترة .

٥) المصحف الشريف وُضِعَتْ له علامات الإعراب وهي الفتحة والضمة والكسرة من عهد (معاوية) أى أكثر من ١٣٨٠ ألف وثلاثمائة وثمانون عاما تقريباً هجرية وكانت نَقَطاً ، ثم أدخل عليها تحسيناً (الخليل بن أحمد) وظل الأمر على ذلك مع إدخال تغيير طفيف حتى عصرنا هذا^(٨) .

إذن ضبط المصحف على ما عليه الآن ضبط سليم على ما قرره وحققه

علماء الضبط والمتخصصون في القراءات على ما يوافق رواية حفص عن عاصم . بعد هذا العرض يتضح لنا أن لام الأمر الأصل فيها الكسر وهو الأكثر ، ويجوز تسكينها وكسرها بعد حروف العطف (الواو - الفاء - ثم) وبذلك وردت القراءات المتواترة ، فكسر لام الأمر في قوله تعالى في سورة الروم ﴿ لِيَكْفُرُوا بِمَاءِآئِنَاهُمْ ﴾ هو الصحيح وعدم المطالبة بتسكين اللام كما طالب بها فضيلة الشيخ هو الصحيح فلام الأمر مكسورة وحتى ولو كانت لام تعليل فهي مكسورة ، ولم تكسر لأنها في بداية الآية . هذا والحق أردت والخير قصدت دفاعاً عن ضبط المصحف وعن القراءات المتواترة ، وهكذا العلماء هم بشر الواحد منهم يخطئ ويصيب

(٧) الكشف عن وجوه القراءات السبع تحقيق الدكتور مجيب الدين رمضان ج ٢ ص ١١٧

ط دار الرسالة .
(٨) إرشاد الطالبين إلى ضبط الكتاب المبين لمحمد محمد

سالم محيين ص ١٦ ط دار الشعب ، وتاريخ المصحف الشريف لعبد الفتاح القاضى

وصايا الحاج بيت الله الحرام

يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا
مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ
الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشِيرِكُمْ
وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾
[فاطر : ١٣ - ١٤]

فيا أيها الحاج قبل أن تنوى
الحج عليك أن تعرف
وتعلم ما ينافيه من الشرك
وذلك بدراسة الكتاب
والسنة وبسؤال أهل العلم
لقوله تعالى : ﴿ فَاسْأَلُوا
أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا
تَعْلَمُونَ ﴾ .

ثانياً : - إياك والتحلي
بالذهب ودعك من
الشبهات والمزاعم
والترهات بأن يكون لك
عونا على الحياة وعند نفاذ
النقود أو عند الموت .. إلخ
الحجج الواهية فإنه محرم
على الذكور لقوله صلى الله عليه :
« يعمد أحدكم إلى جمره من
نارٍ يجعلها في يده » رواه

أيها الحاج الكرام نحمد الله تعالى أن من عليك
ووفقكم بحج بيته وزيارة حرمه وأسأل الله أن يجعله
حجاً مقبولاً لوجه الله . قبل أن أدخل معك أخي الحاج
في بيان أوهام الحج وبدعه رأيت لزماً علي أن أتقدم
إليك بهذه الوصايا راجياً من الله أن يجعل حجك مبروراً
وسعيك مشكوراً وذنبك مغفوراً .

البوصيري من شركيات
منها :

ما لي من ألود به سواك

- عند حلول الحادث الأهم

نقول للمغترين بهذا
القول الذي ظاهره فيه
الرحمة وباطنه من قبله
العذاب .

لذ بالإله ولا تلد بسواه

من لاذ بالملك الجليل كفاه

وكذلك الحلف

بالصالحين وندائهم من

دون الله ولذلك قال

تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ

مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ

قِطْمِيرٍ . إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا

أولاً : - إياك والشرك بالله

فإنه محبط للعمل لقوله

تعالى : ﴿ لَيْسَ أَشْرَكَكَ

لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ

الْحَاسِرِينَ ﴾ [الزمر :

٦٥] فهناك من الحاجج

من يقع في الشرك وهو في

بيت الله الحرام وفي المسجد

النبوي الشريف يتركون

دعاء الله ويدعون النبي

صلى الله عليه ويستغيثون به وقد

اغتر كثير من الحاجج بما

ورد في بردة الإمام

أخي الحاج بعد أن سقت إليك بعض الوصايا النافعة لكي يكون حجك مروراً وسعيك مشكوراً وذنك مغفوراً أضع بين يديك بعض المعتقدات البالية والأوهام التي رسخت في أذهان العوام ولها صلة بموضوع الحج لكي تكون على بينة من الأمر .

معتقدات العوام في الحج والعمرة :-

أولاً :- اعتقاد الناس بأن جبل عرفات سمي بهذا الاسم لتعارف آدم عليه السلام على حواء بعد غياب دام ردهاً من الزمن وهذا اعتقاد خاطيء فلم يثبت أن آدم حط بمكة أو صلى في البيت الحرام وهل يعقل أن تفرق زوجة من

الصلوات المكتوبات واطمسك بالكتاب والسنة لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ .

سادساً :- تكتب وصيتك الشرعية قبل سفرك وتبين فيها ما لك وما عليك من ديون ، تبادر بالتوبة وتقوم برد الودائع والأمانات إلى أهلها عملاً بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ .

ثامناً :- تختار المال الطيب للإتفاق منه على رحلة الحج لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً . والله در من قال :-

يا من حججت بمال أصله سحت
فما حججت ولكن حجت العير
لن يقبل الله فيك إلا كل خالص
فليس كل من حج بيت الله مبرور

مسلم .

ثالثاً :- إياك والتزين بخلق اللحية فإن في خلقها آثاماً كثيرة وذنوباً وفيرة منها :
أ - مخالفة أمر النبي ﷺ باعفاء اللحية لقوله : « خالفوا المشركين احفوا الشوارب واعفوا اللحى » رواه الشيخان .

ب - التشبه بالكفار لحديث النبي ﷺ : « خالفوا أهل الكتاب » .

ج - تغيير خيلف الله عن طريق اتباع الشيطان ﴿ وَلَا مَرْتَبَهُمْ فليَغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ .

رابعاً :- بادر بتعلمك مناسك الحج والعمرة بسؤال أهل العلم من العلماء العاملين بالكتاب والسنة لقوله تعالى : ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

خامساً :- تحث أهلك على الطاعات والمحافظة على

زوجها ولم يكن على هذه الغبراء سواهما فقد جاء في سبب تسمية عرفات أن الله سبحانه وتعالى كان يعلم أبا الأنبياء إبراهيم المناسك فعندما يعلمه ركناً من الأركان فيقول له هل عرفت يا إبراهيم فيقول عرفت « فسمى عرفات » .

ثانياً : - اعتقاد العوام بأنه إذا وافق يوم عرفة يوم الجمعة يضاعف ثواب الحج واعتقادهم أنه من حج يوم الجمعة كتبت له سبعون حجة فهذا اعتقاد خاطيء مبنى على حديث موضوع ، أن يوم عرفة إذا وافق يوم الجمعة أفضل من سبعين حجة في غير يوم الجمعة

وقد أشار علماء الحديث إلى أنه موضوع .

ثالثاً : - اعتقاد العوام بأن الحاج الذي لم يزر الأماكن المقدسة ومقابر البقيع وشهداء أحد يعتبر أنه لم يكمل مناسك الحج وهذا اعتقاد باطل ووهم فإن مناسك الحج تنتهى بطواف الوداع ، أما عن زيارة قبر الرسول فتكون النية والقصد الصلاة في مسجد الرسول ﷺ لما له من فضل عظيم ثم إلقاء السلام على الرسول وصاحبيه أبي بكر وعمر وزيارة المسجد الأقصى أيضاً والصلاة فيه لما له من فضل عظيم .

رابعاً : - اعتقاد العوام من أن الله سبحانه وتعالى ينزل عشية عرفة على جمل ويصافح الركبان ويعانق المشاة وهذا وهم وباطل .
بدع الحج والعمرة والزيارة :

أخى التاج بعد ما سقت إليك الوصايا

والتوجيهات التي تضمن لك بمشيئة الله حجاً مبروراً وسردت إليك بعض المعقنات التي علقنا بأذهان العوام والسذج من الناس هأنذا أسرد لك بعض البدع التي تتعلق بالحج والعمرة والزيارة لتجنبها وتحذر غيرك منها .

أولاً : - التلطف بالنية أو القول إنى أريد الحج فيسره لى أو الحج صامتاً لا يتكلم والتلبية الجماعية في صوت واحد والتكبير والتهيل بدلاً من التلبية .

ثانياً : - الغسل للطواف والحرام

ثالثاً : - رفع اليدين عند استلام الحجر الأسود كما يرفع للصلاة وإحداث صوت عند تقبيل الحجر الأسود أو المزاحمة في تقبيله أو التلطف عند تقبيل الحجر الأسود .

رابعاً : - الدعاء عند باب الكعبة وعند الركن اليماني

وتحت الميزاب
خامساً : - تقبيل الركن
اليماني والركنين الشاميين
والمقام واستلامهما والتمسح
بالحيطان والمقام والعروة
والوثقى.

سادساً : - كشف سرة
الحاج وإصاقها بسرة
البيت عند مسمار في وسط
البيت الحرام .

سابعاً : - قصد الطواف
تحت المطر أو التبرك بالمطر
والطواف بالثوب القدر .

ثامناً : - إفراغ ثور الحاج
في ماء زمزم والدعاء
والاغتسال واهتمام الحجاج
بزمزمة اللحي والنقود
والثياب اعتقاداً من أنها تحمل
البركة بها والتنفس عدة
مرات في الشرب من ماء
زمزم .

تاسعاً : - الوضوء من
أجل السعي عند الصفا
والمروة والصعود على الصفا
حتى يلتصق بالجدار
والهبوط من الصفا وتكرار
السعي وصلاة ركعتين بعد
الفراغ من السعي .

عاشراً : - الإسراع في
الدفع من عرفة إلى مزدلفة
والاغتسال للمبيت بها
والتزام الدعاء بها والوقوف
بها بدون بيات والتزام
الدعاء عند المشعر الحرام
ومن أدعيتهم المبتدعة عند
المشعر الحرام - اللهم بحق
المشعر الحرام... إلخ ،
أدخلنا دار السلام .

هافياً عشر : - الغسل
لرمى الجمار وغسل الحصى
قبل الرمي والتسييح مكان
التكبير وقولهم عند التكبير
رغماً للشيطان وحزبه...
إلخ ، والتزام وضع معين
للأصابع عند الرمي وتحديد
موقف للرامي .

ثاني عشر : - التصدق
بثمن الهدى بدلاً من ذبحه
وبحجة أن لحمه يذهب في
التراب نظراً لكثرة الذبائح
وذلك منافياً لقوله تعالى :
﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعمُوا
الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴾ .

[الحج : ٢٨]

ثالث عشر : صلاة الظهر
والعصر قبل الخطيب

وكذلك الأذان للظهر
والعصر في عرفة قبل أن
ينتهي الخطيب من الخطبتين
وكذلك التطوع بين صلاة
الظهر والعصر يوم عرفة
وتعيين أذكار خاصة بعرفة
كقول بعض الحجاج يا من
لا يشغله شأن عن شأن...
إلخ .

رابع عشر : - استمرار
بعض الحجاج في السعي بين
الصفا والمروة وقد أقيمت
الصلاة حتى تفوتهم
الجماعة .

خامس عشر : التزام دعاء
مبتدع بمنى كقول بعضهم
اللهم هذه منى فأمنن
علنى... إلخ .

سادس عشر : - إيقاد الشمع
الكثير بمنى عشية عرفة

على الشباك وتقبيل القبر
واستلامه وقصد الصلاة
تجاه القبر .

الحادي والعشرون :

القصد للصلاة في المسجد
النبي الشريف أربعين مرة
لكي تكتب له براءتان:
براءة من النار وبراءة من
النفاق .

الثاني والعشرون :

زيارة البقيع يوماً والصلاة
في مسجد السيدة فاطمة
رضي الله عنها وتخصيص
يوم الخميس لزيارة شهداء
أحد وربط الخرق بالنافذة
المطلّة على أرض الشهداء
والتبرك بالبركة الموجودة
بالقرب من قبور الشهداء .
هذه بعض وليس كل

البدع التي يصنعها بعض
الحجاج لكي تكون على
بينة من الأمر في هذه
الرحلة المباركة وتضع
نصب عينيك حديث النبي
ﷺ : « خذوا عني
مناسككم لعلّي لا أحج بعد
عامي هذا » .

فيه آدم والصلاة فيها
والطواف بها مضاهاة للبيت
الحرام .

سابع عشر :

ذبح هدى
التمتع بمكة قبل يوم النحر
والبداء بيسار رأس المخلوق
والاقتصار على حلق ربع
الرأس واستقبال القبلة عند
الحلق والدعاء عند الحلق .

ثامن عشر :

الاحتفال
بكسوة الكعبة وكسوة مقام
إبراهيم وربط الخرقة بالمقام
والتبر لفضاء الحاجات .

تاسع عشر :

ما يضعه
الحجاج من كتابة اسمائهم
على أعمده وحيطان الكعبة
وكذلك مرورهم بين يدي
المصلي في المسجد الحرام .

عشرون :

زيارة قبر النبي ﷺ قبل
الصلاة في مسجده
والوقوف أمام القبر بخشوع
وخضوع وخوف كما يفعل
في الصلاة واستقبال القبر
عند الدعاء وقصد القبر
للدعاء والتوسل به وطلب
الشفاعة منه ووضع اليد

والوقوف على جبل عرفة في
اليوم الثامن ساعة من
الزمن احتياطاً خشية الغلط
في الهلال والدعاء ليلة عرفة
بالدعاء المتدع - سبحان
الذي في السماء عرشه ..
إلخ ، وكذلك الرحيل من
مكة إلى عرفة في اليوم
الثامن وكذلك الرحيل من
منى إلى عرفات ليلاً
وكذلك الاغتسال ليوم
عرفة والدعاء قرب عرفة
وعند رؤية جبل الرحمة
وقول بعضهم سبحان الله
والحمد لله ولا إله إلا الله
والله أكبر والتهليل على
عرفة مائة مرة وقراءة
سورة الإخلاص والصلاة
على النبي والسكوت على
عرفات وترك الدعاء وقول

أخى الحاج : بعدما
سردت لك الوصايا
والتوجيهات وبينت لك
بعض المعتقدات وأوضحت
لك بعض البدع والمحدثات
وهذا يسير من كثير من
اعتقادات العوام وأوهامهم
وידعهم حول الزيارة
الشريفة والرحلة المباركة

وما يتعلق بها لعلى أكون قد
قدمت شيئاً يعرفه الراغبون
فى أداء مناسك الحج كى
يجتنبوه وليكون لهم هداية
ومشعلاً على الطريق
يهتدون به ويكون عوناً
للمسلمين فى سلوك طريق
سيد المرسلين ومعك أخى
القارىء فى لقاء قادم لأبين

لك خطوات الحج والعمرة
خطوة خطوة كما فعلها
الرسول ﷺ ، والله يقول
الحق ويهدى إلى سواء
السييل .

تشهد مديرية الشؤون الاجتماعية بالشرقية
بأن جمعية أنصار السنة المحمدية

الكائن مقرها بناحية هرية رزنة مركز الزقازيق

قد تم شهرها طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ .

بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ، واللائحة التنفيذية لذلك القانون تحت

رقم ٨٤٥ محافظة الشرقية اعتباراً من ١٩٩٣/٣/٢

١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية

للعمل فى ميدان ٢ - المساعدات الاجتماعية .

تحريراً فى ١٩٩٣/٣/٢ م

وكيل الوزارة

محمد إمام أبو طالب

المعاصى صد فى باب الكسب ، وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه .

تالله ما جتكم زائراً

إلا وجدت الأرض تطوى لى

ولا انتشى عزمى عن بابكم

إلا تعثرت بأذيالى

الأرواح فى الأشباح كالأطيار فى الأبراج ، وليس ما أعد للاستفراخ كمن هبىء للسباق